

الإسلام
والتنشئة السياسية

الشيخ / جمال قطب
أحد علماء الأزهر
ورئيس لجنة الفتوى بالأزهر سابقاً

obeykan.com

مُقَدِّمَةٌ

أولاً: عنوان الدراسة - لماذا؟

« الوحي » وأثره في التنشئة السياسية:

اخترت مصطلح « الوحي » لأوضح اعتماد هذه الدراسة على الوحي الإلهي في القرآن الكريم « مصدرًا وحيدًا للدين »، وأما « السنة النبوية الشريفة » فهي المصدر الرئيس لبيان الوحي وتطبيقه، وأما ما سوى ذلك مما دَوَّنَهُ الأصوليون في هذا الشأن مثل: الإجماع والقياس وغيرهما فليست مصادر^(١) بل هي مناهج وآليات لاستنباط الأحكام من الوحي وبيانه لا غير. كذلك لم تتوقف الدراسة أمام ما حوته كتب ساداتنا ومشايخنا الفقهاء - رضي الله عنهم - مع وافر التقدير والإجلال والإقرار لهم بالسبق والفضل فهو تراث بشري فقهي يُؤخذ منه ويُرد عليه، فضلاً عن أن كل فهم بشري هو نتاج تفاعل بين الوحي من ناحية والواقع من ناحية ثانية، إضافةً إلى ما يتمتع به الفقيه نفسه من قدرات ومهارات تجعله صالحاً مصلحاً ومُصالحاً لعصره ولعاصريه. فهو صالح لمهمته، ومصلح لعصره، ومصالح للشريعة في الوحي ومتصالح مع الفقه العام.

ثانياً: لماذا التنشئة السياسية؟

إن حالة الإحباط المزمنة والمسيطرة على الأقطار الإسلامية عامة، فضلاً عن حالات الاحتقان الدائمة بين السلطات بعضها البعض، أو بين السلطات والمواطنين كذلك ظاهرة « خفوت الانتماء وعدم التعويل عليه نظراً » لِمَا قُطِعَ مِنْ أوردَةِ الاحتواء والاحتماء بين الوطن والمواطنين، الأمر الذي أثمر « قلاقل وعنفًا فضلاً عن سلبية مهلكة من القاعدة » بسبب تلك الفجوة المادية والمعنوية بين القاعدة والقمة مما يفرض إعادة النظر في مناهج السياسة وعلومها وعلم الاجتماع والتربية والتنشئة.

لكل ذلك لا بد من تجلية القيم العامة للإسلام، فضلاً عن قيم التنشئة العامة والسياسية بخاصة وضوابطها، حتى لا تتمزق المجتمعات الإسلامية من داخلها، أو تتهاوى تحت سهام الغزو الخارجي المدجج بدعاوى العولمة، لذلك فدراسة التنشئة السياسية وتحديد مضامينها وضوابطها ومؤسساتها ووظائفها وأدوارها وتكاليفها جديرة بأن تضع لبنة في سبيل تجديد المتاح وإيقاف تداعيات ما حدث ويحدث...

(١) ذلك الفرض في رأي الباحث.

ثالثاً: موضوع الدراسة وسبب إعدادها:

كما يعبر عنوانها السابق تدوينه، فإن الدراسة تُعنى بإظهار علاقة « الوحي بالتنشئة الإنسانية عموماً والتنشئة السياسية بصفة خاصة »، مساهمةً في المشروع الفكري الذي قرر المعهد العالمي للفكر الإسلامي الاضطلاع به كأحد مهام مدرسة إسلامية المعرفة، وكذلك مساهمةً في الحوار الداخلي والخارجي الذي يتحتم على الدعاة متابعته والمشاركة فيه تنفيذاً وحذفاً وإضافةً، وتصويباً وتأصيلاً من الوحي.

رابعاً: أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة من أنها تقدم قراءةً جديدةً للوحي الإلهي والبيان النبوي، إذ تظهر ما يتبناه الوحي وبيانه من قيم عليا وتشريعات سامية تتيح مناهج قيمة للتنشئة السياسية وغيرها، الأمر الذي يضع أمام مدرسة إسلامية المعرفة من ناحية وأمام علماء العلوم الإنسانية والاجتماعية من ناحية أخرى رؤيةً معاصرةً وقراءةً جديدةً للوحي الإلهي والبيان النبوي.

خامساً: أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى:

- ١ - تجديد النظر إلى الوحي باعتباره كما وصف نفسه ﴿ لِنُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ﴾ [إبراهيم: ١]، وليس مجرد مناسك وشعائر.
- ٢ - قراءة الوحي قراءة موضوعية غير تجزئية؛ وذلك للتعرف على أبعاد الرسالة الإلهية وما تضمنته من مناهج لإصلاح الحياة كطريق لضمان صلاح الدنيا وأمان الآخرة.
- ٣ - إبراز إنسانية الدين وأن الله ﷻ قد أنزله تكريماً للإنسان وحرصاً عليه ورحمةً به.
- ٤ - تفنيد أقوال الزاعمين عدم جدوى الدين أو الحالمين بإمكانية إقصاء الدين عن مسرح الحياة وإدارة كافة عمليات الإعمار والبناء كافة.

سادساً: الأسئلة التي تحاول الدراسة الإجابة عليها:

وتحاول الدراسة الإجابة على الأسئلة الآتية:

- ١ - هل هناك علاقة بين الإسلام ممثلاً في « الوحي القرآني وبيانه النبوي » وهو نصوص ثابتة وبين السياسة كنشاط إنساني متغير؟ وإذا وجدت تلك العلاقة، فما هي؟ وما هي مكانتها في جملة الوحي؟
- ٢ - هل يؤثر الإسلام في تنشئة مواطنيه ومعتنقيه تنشئة سياسية؟ وإذا أثر فكيف يتم هذا التأثير؟ وما مداه؟ وما هي آليات هذا التأثير؟

٣ - هل في الإسلام مؤسسة دينية للدعوة؟ وما موقع هذه المؤسسة بين مؤسسات المجتمع؟ وما طبيعة وظيفتها بين الكهنوت المقتحم لإرادة وحرية الإنسان، وادعاء معرفة الغيب؟ وبين كرامة الإنسان وحرية وإرادته؟ أو بعبارة أخرى ما هي طبيعة المؤسسة الدعوية بين الشيوقراطية والمعرفة العلمية؟

سابعاً: نوع الدراسة:

وهذه الدراسة رغم غوصها في المعاني المباشرة وغير المباشرة، والمفهوم من الوحي بالتصريح أو بالتلميح أو التكرار مما يُلحَقُها بالدراسات الوصفية أو التحليلية، إلا أن الباحث يقرر أنها دراسة استطلاعية نظراً لما تقدمه أو تدعيه من اجتهاد لم يُسبق إليه.

ثامناً: منهج الدراسة:

اعتمدت الدراسة منهجي الاستقراء والاستنباط، هذان المنهجان اللذان دعا القرآن الكريم لاستثمارهما في البحث داخل منظومة الوحي حيث بدأ الوحي تنزله بقوله: ﴿ أَقْرَأْ ﴾ [العلق: ١] « استقراءً للمحكم والمتشابه من الوحي »، أما « الاستنباط فإن الدراسة تستخدمه مع المحكم من الآيات والمتواتر المشهور من البيان النبوي » بل من السنة العملية التطبيقية ﴿ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [النساء: ٨٣].

تاسعاً: مراجع الدراسة:

وكما يبدو من قائمة المراجع في نهاية الدراسة، فقد استعان الباحث بمراجع عديدة في تخصصات الاجتماع والسياسة والتنشئة. كذلك جلسات « العصف الذهني » التي شارك فيها رئاسة المعهد والأساتذة فريق هذا المشروع، لكن الجانب الشرعي في دراستي هذه - فرغم تواضعه - فإنه اجتهاد خاص يعرضه الباحث على أهل الذكر والاختصاص منتظراً رأيهم ورؤيتهم فيما ذهب إليه. ومع ذلك لا يستطيع الباحث أن يتغافل الآثار الهائلة التي سرت في كيانه من آثار مدرسة إسلامية المعرفة ومن فرسان الدعوة في عصره بالقول أو الممارسة أمثال الأئمة عبد الحليم محمود وجاد الحق علي جاد الحق ومحمد الغزالي السقا والشعراوي - رضي الله عنهم - هؤلاء من داخل المؤسسة الأزهرية، وغيرهم كثير من غير الأزهرين في شتى العلوم التي صحبت العقل في نهر الحياة فأصبح الباحث يقيم فكرته مستلهمًا غايته ووجهته، أما صناعته وتخطيطه للبحث واختياره للآليات والأدوات فذلك من ثمار العلوم الأخرى.

عاشراً: هيكل الدراسة:

وتبدأ هذه الدراسة بتلك المقدمة السريعة ثم تنقسم إلى خمسة فصول:

الفصل الأول : المنظومة الشعائرية.

الفصل الثاني: المنظومة الاجتماعية.

الفصل الثالث: المنظومة السياسية.

الفصل الرابع: المنظومة التشريعية.

الفصل الخامس: المنظومة الأخلاقية.



الفصل الأول

المنظومة الشعائرية

توطئة:

هكذا نشأت، فعلى مشارف السادسة من عمري اصطحبني الأهل إلى المسجد في مرات عديدة وفي أوقات محددة يومياً، فكم ذهبت مع والدي وكم مع أخوتي وغيرها مع أمي، هذا ما لا أحصره أما ما أدركته تماماً فهو ضرورة الذهاب الدوري خمس مرات كل يوم، تحين كل منها قرب حلول صوت المؤذن أو عند سماعه وربما بعد الفراغ منه، واستمر ذلك معي حتى تعودت أن أذهب بمفردي حيثما كنت، وما من مرة ذهبت إلى المسجد إلا وجدت من يسبق ومن يلحق. أعداد كثيرة تختلف بين مسجد في حي سكني، وثنان في منطقة عمل وثالث بالأسواق العامة، كذلك تختلف أعداد الرواد في الصلوات الخمس، وما أن بلغت القدرة على التفكير والنظر إلا وقد استوقفني كثيراً دورية ترددي على المسجد، وديمومة ذلك دون إجازة أو عطلة، وجماعية الحضور للرجال والنساء والأطفال، والمساواة العامة التي تتسم بها الجماعة دون تمييز أو تفرقة، فلما أطلت النظر، رمت تنظيمًا، وعلانيةً، وتأقيتًا، ودعوة، واستجابة، وأداء جماعيًا يلتزم به الإمام قبل المأموم... كل ذلك جعلني أعيد قراءة فقه الصلاة.

ولمّا أضفت إلى ما أحسست به، أضفت التفاعل الحي المكرر، وفرضية الصلاة، وفريضة تكرارها، وعدم توقفها بطول حياة الإنسان، وبعرض ظروف حياته مقيمًا ومسافرًا، معافًا ومريضًا، طفلًا وشيخًا، بل وجد الماء أو لم يجده، هنا تأكد القلب والعقل أنها ليست مجرد طقس أو شعيرة، لا بد أنها درس عملي يحتاج الإنسان لتكراره كل يوم ليلتقط منه ضرورة الجماعة وضوابطها وشروطها...

فالصلاة إذن - في ذهن الفتى - هي مدرسة الحياة مع كونها شعيرة مقدسة، إنها تبني الإنسان الفرد كعضو في جماعة بل كعضو في الجماعة الإنسانية الكبرى، وهي تبدأ التنشئة من المسجد بالمباشر وغيره، والظاهر والخفي، والعلن والسر، والمادي والمعنوي، والثابت والمتغير، والقريب والبعيد، والعاطفة والعقل، والموادعة والموافقة والأخذ والعطاء إلى آخر كل ما تعرف العلوم الإنسانية، فهل تصحبني حتى ترى ما أدعيه وأدعو له؟ فإن قارب الحق فذلك فضل الله، وإذا لم أقترب فحسبي أنني طرقت الباب وافتتحت القول ومهدت له تمهيدًا.

الْمَبْحَثُ الْأَوَّلُ

« شهادة التوحيد » إعلان المساواة والتنشئة السياسية

الوحي والتنشئة السياسية منذ الأزل:

منذ الأزل قبل أن يحدث عمل وإنتاج، قبل الأسرة والمجتمع والأمة، قبل السياسة والاقتصاد وُجِدَ الإنسان المكلف، وجاء الدين لتنشئة هذا الإنسان المكلف وتصنيعه فردًا صالحًا للحياة بجميع ميادينها وللاستخلاف بجميع أدواره وللعمران بكل أنشطته.

وما دام الله ﷻ - كما يؤمن المسلم - أزليّ الوجود فكان ولا شيء معه سبحانه؛ فإن الدين أسبق من أي شيء هكذا ينطق القرآن الكريم... فإن الله سبحانه قد بدأ خلق العالم قبل أن يخلق الإنسان، حتى إذا جاء الإنسان وجد الكون مخلوقًا موجودًا متاحًا مسخرًا له فيتناول منه ما يشاء ويتفاعل معه كما يستطيع، ويأخذ ويعطي، هكذا نلمح في ثنايا أخبار خلق آدم كما وردت في القرآن الكريم.

أولاً: اعتماد الشفافية والعلانية والشورى قاعدة عامة:

لما أراد سبحانه أن يخلق آدم ﷺ جعل عملية الخلق بسوابقها وما لحقها مشهد تكريم لآدم ﷺ؛ حفاوةً به وبياناً لدوره وتأسيساً لتنشئة عمرانية سياسية. إذ يسوق القرآن الكريم حواراً بدأه الله ﷻ مخاطباً الملائكة وكانوا وقتها أرفع الخلق شأنًا فيخبرهم بما أراد من خلق آدم وتكليفه بسكنى الأرض وإعمارها: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠]، وهذه أحد السوابق التي أعلنها القرآن الكريم... يبدو من صريح لفظها أنها وقفة تكليفية وتدريبية وتعليمية لآدم ﷺ؛ وذريته خلاصتها ما تحتاجه الحياة الجماعية من إعلام « مبكر وشوري » كضرورات لازمة وملزمة. إن الله ﷻ يعلم الملائكة وسوف يتعلم آدم ﷺ أن إرادة الله ﷻ كانت تعليمًا وتدريبًا، وهو سبحانه الغني عن جميع خلقه.

فالله سبحانه يخبر الملائكة - وهم بعض خلقه - عما سيفعل... فهل من شفافية أبعد مدًى من هذا الإعلان والإعلام والإخبار؟

فالله سبحانه يخبر الملائكة - وهم بعض خلقه - علانية بغير رمزية ولا إبهام فهل من علانية أبعد مدًى من هذا؟

والملائكة تباشر وتمارس فترد على ربها سائلة: ﴿أَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ سُبْحِحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].
 الله ﷻ: لا يقهر الملائكة مؤنبًا ولا زاجرًا على نسيانهم علم الله وحكمته وخبرته ولا ينكر عليهم حقهم في التفاعل مع ما أعلنوا به.

يقبل الله سبحانه برحمته رد الملائكة مبيّنًا ما يعيب ذلك الرد من جهل الملائكة بعلم الله ﷻ، وبعلم آدم عليه السلام: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ [البقرة: ٣١].

الله ﷻ يحاج الملائكة: ﴿فَقَالَ أَنِثُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [البقرة: ٣١].
 الملائكة تعجز: ﴿قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ [البقرة: ٣٢].
 آدم ينبي الملائكة: ﴿فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْنُتُونَ﴾ [البقرة: ٣٣].

هذه السابقة على خلق آدم وأول لقاء بين آدم والملائكة تضيف إلى آدم أهم قيم المشاركة وهي الشورى بما يتبعها من قيم ضابطة ومكملة، وهي:

١ - المبادرة إلى الإعلام في الوقت المناسب.

٢ - شفافية الإعلام ووضوحه (في الأرض خليفة).

٣ - حق الحوار الحر لجميع المعلنين.

٤ - توافر حق الرد دون لوم أو ضغط (حرية المحاور).

٥ - العلم وقيمه: تلقيه/ إدراكه/ نشره/ التسليم له/ العمل به.

لو لم تتبع ذرية آدم غير هذه القيم الخمسة في ممارسة حياتهم، وحتى لو اقتصر تنشئة الفرد على هذه القيم المحدودة العدد لكانت البشرية أسعد حالاً مما هي عليه الآن... فمن يقول للمتحمكين أن الشعوب لا تنقاد بغير مشاركة وعلانية وشفافية، ولا تصلح الممارسة ولا تستقيم بغير إرادة حرة وخبرة علمية فأين من يقول للجميع أن الله الغني عن عباده - قد بادر وأعلن إعلاناً شفافاً وقبل الاستئناف والرد الحر فما لكم لا تفهمون!! ﴿قَالَ هَؤُلَاءِ الْقَوْمُ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨].

ثانياً: التكريم:

وأمر الله ﷻ الملائكة بالسجود لآدم تكريماً لآدم على قبول الاستخلاف وحمل الأمانة ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَحْمِلَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنْسَانُ إِنَّهُ كَانَ

ظَلُمًا جَهْلًا ﴿[الأحزاب: ٧٢]﴾. وتعليمًا لآدم ﷺ وللملائكة قيمة الجزاء بالإثابة لكل من يُقبل على الطاعة وفعل الخير.

وهاتان قيمتان واكبتا خلق آدم ﷺ هما: « تكريم العاملين وإثابة العمل الصالح ».

ثالثًا: المبادرة بالإعداد والإمداد وتجهيز المكلف قبل تكليفه:

وحيثما تم تكليف آدم وزوجه بسكنى الأرض وبدأت عملية تلقينه أساليب المعيشة فوجئ آدم ﷺ بهذا الإعداد المسبق لخدمته قبل أن يخلق، فالأرض قد أُعدت والأرزاق قدرت، آيات فصلت.

وقيل لآدم: ﴿إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَىٰ ﴿١١٨﴾ وَأَنَّكَ لَا تَظْمَأُ فِيهَا وَلَا تَصْحَىٰ ﴿١١٩﴾﴾ [طه: ١١٨، ١١٩].

هل تعلم السياسة العامة وجوب الإعداد والتجهيز ثم الإعانة والدعم والتدريب للشعوب قبل التكليف والأمر؟

مضمون العقيدة:

جاء الإسلام وأهل الأرض جميعًا - بما فيهم أهل الكتاب - يعانون من فساد عقلي منهجي جعل الناس سادة وعبيدًا في مجتمع، وأباطرة وأتباعًا في بلاد ثانية، وفلاسفة وجهلاء في بلاد أخرى.. إلخ. فجاء الإسلام يعلن ميلاد البشرية من جديد.... وعودة الأمور إلى نصابها ووضع النقاط فوق الحروف.

- أشهد أن لا إله إلا الله...

عبارة واحدة تحقق جميع الحقوق:

- ١ - وحدانية الله ﷻ وتفرده دون شريك.
- ٢ - وحدانية الله ﷻ القوي الرازق المحي المميت.. تعني تعددية الخلق.

٣ - تعددية الخلق تعني تساويهم وتقاربهم.

- وأشهد أن محمدًا رسول الله.

٤ - مبلغ الدعوة رسول الله لا أكثر.

٥ - مبلغ الدعوة رسول الله لجميع خلق الله ﷻ.

٦ - مبلغ الدعوة رسول..... ليس وكيلاً عن الله ﷻ فوق رقاب الناس.

٧ - عموم الدعوة وعلايتها..... تؤكد مساواة الجميع: فهذه الشهادة لا تحجب أحدًا، ولا تمنع أحدًا ولا تخفى على أحد. ولا تشترط لونًا ولا جنسًا، ولا عرقًا، ولا مستوى

ماليًا، ولا مستوى اجتماعيًا، ولا تخصص عمرًا سنيًا ولا نوعًا بين الناس. فالشهادة جامعة غير مانعة: (الرجال/ النساء/ الأطفال - المعافين/ المرضى - الأغنياء/ الفقراء - الرؤساء/ الأتباع) إلخ.

٨ - تجردها وعدم شكليتها: أداء هذه الشهادة لا يشترط المثل أمام جهة، ولا أن تصاغ في قالب معين ولا تحتاج كهنوت يقبلها ويضيف إليها، إنها إقرار شخصي... بل إنها قرار بأن يصبح الإنسان الناطق بها حرًا متحررًا من عبودية البشر، وعبودية المادة، وعبودية الذات.

العقيدة والمشاركة السياسية:

هل ينكر أحد أن قمة الإسلام هي توحيد الله ﷻ وإفراده بالقداسة والخشية والرهبة. هذه العقيدة تتضمن عقيدة أخرى تقول: ما دام الله الخالق واحدًا لا شريك له، فإن كل البشر شركاء بل لا بد وأن يصلحوا للمشاركة وللشركة في دوائر متعددة ومتسعة. فهناك مشاركة عائلية (مؤسسة الزواج) ومشاركة مالية (مؤسسات الاقتصاد والعمل) ومشاركة اجتماعية (الأنشطة المختلفة للحياة)... ومشاركة سياسية (الدولة).. وهكذا. فلا يستطيع إنسان أن يعيش بمفرده ولا يدعي ذلك ولا يحاوله فأى تعالٍ فوق المشاركة ما هو إلا استبداد وتأله يتنافى مع عظمة التوحيد بل يتلاشى أمام عجز الإنسان أن يعيش بمفرده.

هكذا ترى معي أن عقيدة التوحيد هي إطار السياسة المعتدلة: لا تفرد لأحد، ولا استعلاء لسلطة، ولا استمرار لفئة، ولا حصانة لفريق، فلا استعلاء شأن إلهي، ثم يجب على البشر جميعًا التلاقي والتجمع والمشاركة وعدم الاستعلاء والمساواة فيما بينهم.

وهكذا عقيدة المسلم بوجهيها توحيد لله ﷻ وتقديسه من ناحية - وتساوي البشر وتقاربهم وتعاونهم من ناحية أخرى، هي خير ضمان وحصانة لحماية ممارسة الإنسان لحياته دون استبداد من سلطة أو استعلاء من شخص أو تسامي من حزب أو عائلة.

فكما تقرر العقيدة «كلكم لآدم وآدم من تراب» فكل الذي فوق التراب تراب هذا ما يعنيه المسلم حينما يشهد قائلًا: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له».

فبينما هو ينزه الله ﷻ عن الولد والند والشريك، فإنه ينذر نفسه وكافة البشر «لا تحاولوا ترفعًا واستبدادًا، ولا ظلمًا وعنادًا، فإن إغفال المساواة البشرية هو خيانة في حق الله ﷻ».

ألم يبعث الله ﷻ نبيًا رسولًا من أولي العزم هو موسى ﷺ يقاوم استبداد الفراعنة ويعلمهم أن الفرعنة والتكبر هما عدوان على الله ﷻ وعلى حدوده ومحارمه، قبل أن يكون عدوانًا على ملايين البشر.

وحيثما يُتم المسلم شهادته: وأن محمداً رسول الله « فإنما يضع مذكرة تضيف شرحاً آخر فوق ما سبق. إذ بينما يشهد برسالة الرسول محمد » خاتماً لوحى السماء فهو يُضمّنُ شهادته معنى آخر واضحاً أشد الوضوح، فهو يقرر أن خير الخلق مبعوث الله ﷺ، ورسوله لا يزيد على منصب الرسول فمن شاء أطاع ومن شاء عصى. فلا يحق لأي سلطة أن تفرض طاعتها وأن تعاقب على معصيتها ما لم يقبل الفرد قبولاً اختيارياً علنياً شفافاً لا إكراه فيه. فرسول الله محمد « ليس إلهاً أو نائباً عن الله ﷻ يقهر العباد... بل هو وكيل عن الله ﷻ في البلاغ وليس وكيلاً على الناس ليلزمهم بالتنفيذ.

المبحث الثاني

الصلاة والتنشئة السياسية

مدخل إلى فقه الصلاة:

ما أن يبلغ الطفل فضاله من الرضاعة، وتَحْمِلُهُ قدماءه إلا ويشعر أنه رغم استقلاله عن صدر أمه إلا أنه قد ازدادت حاجته واتسعت مطالبه. فحاجة الطعام والشراب تلح عليه، وأطراف الحوار تناديه، واللعب يداعب خياله، ومؤسسات المجتمع من مدارس وأندية وغيرها تفتح أبوابها له مخاطبةً رغباته وغرائزه.... وهنا يبدأ التدريب على خصوصية الفرد مع تمتع الجميع بالجهود العامة، وتلك الحياة الاجتماعية بما تقوم عليها من قواعد وأساليب هي السياسة بعينها هنا نلمح تبكير الإسلام بالعناية بالناشئ الجديد. إذ يُشرع شعيرة مقدسة، سهلة يسيرة تلهمه قواعد السلوك الجمعي والاجتماعي، تلك هي شعيرة الصلاة.

أذان الصلاة:

أذان الصلاة ينساب إلى سمع الصبي: وكثيراً وبانتظام ما انبسطت أعصاب السمع مرتاحة لذلك النداء بكلماته الأخاذة فينصت إليها:

– الله أكبر الله أكبر:

يتأمل الفتى الأذان المكرر خمس مرات كل يوم، فيلحظ آفاقاً واسعة تتسع للجميع على مختلف أحوالهم.

الله أكبر؛ إذن فالدعوة موجّهة للجميع دون تخصيص جنس أو لون أو حزب أو فئة... إلخ، وجميع البشر مهما كانوا فهم سواسية سواء؛ ذلك لأن الأكبر واحد لا شريك

له - أليس هذا النداء هو حضن المجتمع وصمام الأمن، وداعية الأمان حيث يشعر الجميع بالمساواة ومن ثمَّ التقارب فالتعاون إلى التكافل والتكامل؟! - أشهد أن لا إله إلا الله:

إنها عبارة شارحة لِمَا قبلها مبينة مغزاها فـ (الأكبر) ﷻ هو وحده الإله فلا مثيل ولا ند له، فلا سلطة ولا استعلاء لأحد من أهل الأرض، ولا خوف ولا قلق فكل من على الأرض ليسوا آلهة، وما هم إلا أشقاء بعضهم لبعض وإن اختلفت الألوان والألسن. إن تربية النفس على هذه الدرجة من العزة كفيلة بتجهيز ساحة الأرض للإعمار والإتقان والإحسان بل للمسارعة والتسابق، حيث إن النفس قد اطمأنت. إن هذه الدعوة هي المصل الواقى من العدوان والاستكبار... إلخ.

- أشهد أن محمداً رسول الله:

لا زالت عبارات الأذان لا تضيف إضافة إلا مؤكدة لِمَا سبق، فمُبَلَّغُ الرسالة من الله ﷻ إلى البشر ليس إلهاً ولا ابناً لله ولا ظلاً لله كما يزعم بعض الساسة. فما هو إلا بشر ورسول.

- حي على الصلاة:

الدعوة مخصصة لعمل محدد فمن يُرد هذا العمل يسع إليه، ويحدد موقفه منه. وليست دعوة شاملة لأكثر من موضوع وذلك حرصاً على حرية الاختيار والقدرة علي الإحاطة وتركيز الاهتمام.

- حي على الفلاح:

تذكير بالسلوك العام ودافعه (الفلاح - النجاح - الإنجاز - التفوق). مع مراعاة أن الفلاح في السياق الديني هو الإنجاز الصالح الذي لا تشوبه شائبة، ولا يسبب آثاراً جانبية ضارة غير محسوبة.

- التوقيع على الدعوة:

لا إله إلا الله: الإله الواحد، الذي يُدَكَّر جميع خلقه بوحدانيته هو، وتعدد هم ومساواتهم جميعاً بعضهم لبعض.

هذه شعائر تلقى كل يوم على الملاء العام عشر مرات نصفها لجميع الناس خارج المسجد (أذاناً) ونصفها الآخر (إقامةً) لجميع من لبي الدعوة وحضر الاجتماع. وتكرار

الإقامة لنفس كلمات الأذان إعادة تأكيد وتذكير أن الإعلان العام الخارجي السابق نشره هو الأساس الداخلي للاجتماع والعمل فلا مفارقة بين القول والعمل أو بين الظاهر والخفي أو بين العام والخاص.

فمنذ سن السابعة ينشأ الإنسان على أن الهتاف العام ليس لبشر كائنًا من كان وليس لمذهب بذاته، ويتعلم الصبي أن الجماعة تتسع كلما كانت عامة ومطلقة، وأنها تنعقد كلما كانت متقنة الإعداد شفافة المقصد وأنها تحقق ثمرتها كلما التزمت ضوابطها.

هوامش على الدعوة: نداء الفجر / نداء العيدين / نداء الجمعة.

على هامش دعوة: نداء الفجر:

- يضاف إلى تلك الدعوة الإلهية هامش « عند أذان الفجر ».

يضاف إلى تلك الدعوة الفريدة عبارة (الصلاة خير من النوم)، وهي إضافة تزيد الدعوة تحريضًا وإصرارًا لمن يريد.

- فالصلاة خير من النوم أي العمل خير من الراحة.

- أي الجماعة خير من الفردية.

- أي الشأن العام خير من الشؤون الخاصة.

أي: الإيجابية واليقظة خير من السلبية والذهول، فالنوم يكون محببًا وربما مطلوبًا عند أذان الفجر فتجيء الدعوة مزودة بهامش خاص يضيف هذه المعاني السابق الإشارة إلى بعضها مما يجعلها دعوة إيقاظ ودفع.

على هامش دعوة: نداء العيدين:

كما لاحظ الفتى - بمداومته - صيغة مخالفة للأذان في الدعوة لصلاة العيد... عيد الفطر أو عيد الأضحى.

فبدلاً من قيام المؤذن - كما عهدنا - بالتكبير لدعوة الجماعة... فوجئ الفتى أن الجماعة كلها قد خرجت قبل موعد الصلاة، الجميع خرجوا جميعاً يعلنون ما فقهوه وما اعتقدوه، إنهم جميعاً يملئون الأفق تكبيراً ويتحررون من جدران المسجد وسقفه، ويتجهرون في الساحة العامة يكبرون الله - ويتساوون جميعاً فيما بينهم. فإذا المنادي ينادي أن: الصلاة جامعة.

نعم فإن الصلاة قد جمعت جميع المؤمنين على تكبير الله ﷻ أولاً وتساوي الخلق فيما بينهم ثانياً وتلك هي سعادتهم وبر الأمان لحياتهم.

توافد المجيبين (حضور المصلين) للصلاة اليومية:

اتفقنا على أن موعد الصلاة محدد سلفاً.. فالناس بصفة عامة والمليتمون والراغبون بصفة خاصة. يعلمون الموعد ومنهم من يحرص على الاستعداد للصلاة قبل وقتها وسرعان ما يسبق إلى المسجد قبل الأذان...

ومنهم من يحضر مع الأذان وآخرون بعد الفراغ منه.... وهكذا....

لكن جميع الحاضرين يدركون بالممارسة والمشاركة أنهم حضروا إلى مؤسسة منظمة مهية لاستقبالهم، فالداخل أياً كان شأنه يتخذ موقعه في الصفوف المخصصة لجنسه من أول صفوف الرجال: لا فرق بين جميع الرجال غنياً وفقيراً وكبيراً وصغيراً.

صفوف الصبيان: دون البلوغ وعلى مشارفه.

صفوف النساء: فتيات وأمهات وجدات.

الكل يتخذ مكانه في الصفوف المخصصة لجنسه.

الكل يتجه إلى القبلة غير عابئ بمن على يمينه أو يساره أو خلفه فالكل عباد جاءوا طوعاً للسلجود لله. وأقول غير عابئ قاصداً ما فهمته، فكل واحد في الجماعة لا يخشى من بجواره، بل إن كلاً منهم مهياً لمساندة وإعانة غيره.

الكل ينتظر بداية الأداء... لا تعجل ولا تدافع ولا تسابق.

الكل قد أدلى برأيه في اختيار الإمام والرضا عنه وأكد رضاه بتكرار السعي إلى هذا المسجد وإمامه.

إقامة الصلاة:

يوجه الإمام المؤذن إلى إقامة الصلاة. بعد فترة من دعوة الأذان. فترة يتمكن فيها من الحضور أكثر عدد ممن سمع الأذان.. وفي انتظار حضور هذا الأكثر يشغل المبكرون أنفسهم بصلاة السنة القبلية أو الذكر والتسبيح حتى لا يتعجلوا ولا يضيقوا بانتظارهم للقادمين.

يقيم المؤذن الصلاة: لتأكيد نفس معاني الأذان، ولإلهام الحاضرين أنهم سواسية في ضيافة الأكبر سبحانه مكرراً نفس كلمات الأذان إشارة إلى وجوب الاعتدال والتهيؤ للأداء الجماعي خلف الإمام.

تراص الصفوف:

يتقدم الإمام.... فيدرك الصبي: أن الإمام يفعل قبل أن يأمر ويبلغ الجماعة.

- وأن الإمام قد سجد قبل أن يدعو الناس إلى السجود.
- أن الإمام يبدأ بنفسه ويؤدي ما تعارف الجميع عليه دون زيادة أو نقصان.
- أن المأموم يُذَكِّرُ الإمام إذا نسي أو أخطأ.
- إذا لم يلتزم الإمام ويبادر لتصحيح خطئه فإن الجماعة تعتزله ويقضي كل فرد صلاته منفردًا في إشارة إلى سقوط حق الإمام في الاتباع.
- (ليليني منكم أولو الأحلام والنهي).
- من تنظيم الأداء أن يتقدم أهل العلم الشرعي والفقهاء في الصف الأول خلف الإمام مباشرة وهذا يُرسي قواعد مهمة:
- ١ - تدريب الإمام القائد على حاجته الدائمة للمراقبة والمتابعة، وعليه أن يُقَرَّبَ أعلى مستوى من أهل العلم للمراقبة والتصحيح فضلًا عن تحمُّل المسؤولية إذا لزم الأمر.
- ٢ - تدريب المأمومين على اليقظة والمتابعة للتصحيح أو التذكير.
- وهذه من أبلغ قيم المشاركة إذ يشعر القائد بعدم استغنائه عن التقويم (بحكم بشريته)، ويشعر المأموم أن من حقه المراجعة والتذكير والتقويم.
- هذه هي بعض القيم العامة التي يتلقاها الصبي منذ السابعة في طفولته الباكّة:
- الإعداد والتنظيم.
- التوقيت والالتزام.
- الإعلام والشفافية.
- المساواة والاجتماع.
- التصحيح والتقويم.

أركان الصلاة:

وتتماثل أركان الركعة فتتكرر الركعات بين تكبير وقراءة وركوع وسجود.. إلخ، هكذا تتبع الجماعة الإمام الذي يبدأ بنفسه نفس العمل فهو يعمل مثل الجماعة تمامًا ويبدأ بنفسه قبل الآخرين.

الأقوال الجهرية في الصلاة:

لا تخرج الكلمات الجهرية في الصلاة عن نص القرآن الكريم المعروف والمتداول بين جميع المسلمين..

معنى ذلك أن القائد ملزم بما تم الاتفاق عليه، من أصول وفروع منذ بداية العمل وحتى نهايته... فمنذ بداية العمل لا حق له في تغيير ولا ابتداء، بل هو التزام تام تعارف عليه الجميع.

معنى ذلك: أن الإمام يقرأ آيات معروفة ومحفوظة فيما أن يجيد القراءة والترتيل، وإما تعرض للتذكير والتصحيح من أي واحد من أفراد الجماعة خصوصاً أولي الأحلام والنهي. معنى ذلك: أن الإمام يؤدي أركان الصلاة كما تعارف عليها جميع المسلمين نقلاً عملياً عن رسول الله ﷺ ومن بعده جيلاً عن جيل، وصغيراً عن كبير وإلا تعرض أيضاً للتصحيح، وإذا لم يستجب تعرض لاعتزال الجماعة له وعدم متابعته.. ومعنى ذلك سقوط حقه في التقدم للإمامة مرة أخرى.. هل هذا تقرير لمبدأ العصيان المدني - كحل سلمي - لمقاومة السلطة الخاطئة؟!

صلاة الجمعة:

أدرك الصبي لقاءً دورياً مميزاً بين لقاءات المسجد. فهي يوم الجمعة يتفرغ الناس منذ شروق يوم الجمعة، يتفرغون من أعمال الكسب كي يمارسون بعض السنن من اغتسال وتطهر خاص، إلى قراءة سورة الكهف إلى التبكير بالذهاب إلى المسجد حرصاً على المساهمة المبكرة في اكتمال الجماعة.. لكن نظام الشعيرة في يوم الجمعة غير ما اعتاد عليه طوال الأسبوع، فكل يوم كان المؤذن ينادي داعياً الناس، أما اليوم فقد حضر الناس قبل النداء وكان الإمام يتجه إلى المحراب عند الإقامة، أما ساعة الجمعة فالإمام في سابقة لم تحدث طوال الأسبوع قد صعد المنبر وألقى السلام على الحاضرين ثم رد الحاضرون التحية، وهنا ارتفع صوت المؤذن... على أن الفتى يلاحظ طريقة أخرى في مساجد أخرى تنادي بالأذان يوم الجمعة مرتين أولاً داعية وحاشدة قبل أن يصعد الخطيب المنبر، وأخراً حينما يستوي الخطيب على المنبر مستعداً للبيان.

تعلّم الصبي أن لا فرق بين المسجدين إلا أن أولهما يلتزم الدقة الواجبة والحزم فالناس يبكرون قبل الجمعة فإذا تبوأ الخطيب المنبر ارتفع الأذان معلناً أن الخطيب رغم ارتفاعه على المنبر... فإنه واحد من الجماعة يسبقها إلى الالتزام وأن الأمر كله لله، والحشد كله لله، وما ارتفاع الخطيب على المنبر إلا لتمكين جميع الأفراد من السماع والمتابعة، ولا أثر للمنبر ومن عليه (بعد النبوة) في مكانة الخطيب أو حصانته فهو مجرد مُذَكِّر بوجهة الشرع وغايته حتى يجدد المسلم رؤيته ويعيد ضبط حركته ويراجع سلوكه إرضاءً لله لا غير.

أما المسجد الآخر ذو الأذنين فإنه فضّل الاحتياط والعزم.. فجعل الأذان الأول تذكيراً لمن تأخر وتهيئةً لمن بكر بالحضور وإعلاناً عن حلول موعد الشعيرة ليتمكن الجميع من الحضور، ثم يتوافق مع المساجد الأخرى في بقية هيئات الشعيرة.

خطبة الجمعة:

حينما يحمد الخطيب ربه مبتدأ خطبة الجمعة تتعلق أبصار الجميع وآذانهم بالمنبر كلهم يسمع ويتابع ما يقول الخطيب، فهذا هو الخطيب مرة يدعو الناس إلى حسن إدارة أزمة حلت بمجتمعهم، فيدعوهم إلى المبادرات الشخصية والتعاون لتقليص تلك الأزمة، جمعة ثانية يستعرض مُنكرًا من المنكرات اقتحم ساحة الحي والمجتمع، فهذا هو الخطيب يُذكر الجميع أن الضوضاء ورفع الصوت؛ صوت البشر أو صوت المذياع أو التلفاز أو حتى قراءة القرآن جهراً في مكبرات الصوت في غير لقاء عام مخصوص - كل ذلك يعكر صفو الناس ويؤدي سمعهم مما يسبب توتراً للأعصاب وإكراهاً للناس وضغطاً عليهم؛ فمثلاً: هذا الذي يرفع الصوت بالقرآن يضع المسلم في حرج الاختيار بين إنجاز عمله.. وبين الاستماع والإنصات - فهل تتوقف حركة الحياة حينما يريد أحد أن يخترق أسماع الناس، أم أن يتجافى الناس بأسماعهم عما يلقي إليهم من كلمات الله ﷻ.. إنه الحرج.. إن السمع كل السمع لجميع الناس مسئولية عامة يحاسب عليها الجميع امتثالاً لقوله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

لكن جمعةً ثالثة إذا بالخطيب يطرق مبدأ التعاون مذكراً وشارحاً لقول الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [المائدة: ٢]. مبيناً أهمية مبادرة الأفراد بالتبرع بالدم حيث إن المستشفيات تعاني نقصاً والمرضى على شفا حفرة من الهلاك والموت، مبيناً أجر المشارك بثوابه في إحياء النفس: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٣٢].

رغم تكرار الجمعة ودوريتها إلا أن الصبي قد لاحظ على الخطيب والخطبة ما يلي:

- أن الخطيب لا يدعو الناس لأمر إلا وكان هو أول الممثلين له.
- أن الخطيب لا يناقش مسائل ومشكلات خاصة بفرد، ولا بعائلة، ولا بفئة خاصة.
- أن الخطيب لا يتبنى وجهة نظر معينة لمذهب ما أو اتجاه ما.
- أن الدعوة توجه نحو موضوع عام مع ترك حرية الاختيار لكل فرد يختار طريقة التزامه.

هكذا فريضة الجمعة تتمايز عن غيرها من الصلوات اليومية:

١ - تتكرر مرة واحدة أسبوعياً.

٢ - تبدأ شعيرة الجمعة بخطبة الجمعة.

وهذه الخطبة ليست درساً تعليمياً، إنما هي ذكر الله ﷻ أي توجيه للخير المطلق والمعروف العام والتحذير من منكرات الأقوال والأعمال... وتوجيه نظر الجماعة إلى الخير والمعروف فيفعلوه... كذلك تحذيرهم من الشر والمنكر فيتركوه..

وهكذا تكون الجماعة على بصيرة بالإيجابيات المطلوبة فيسعون إليها، كما يحاطون علماً بالسلبات فيتركونها أو يصححونها.

صلاة العيدين:

وهذه صلاة أخرى تتمايز عن سائر الصلوات... فالمصلون قد عرفوا الموعد المحدد مثل كل صلاة.. لكن هذه المرة لا ينتظرون المؤذن يرفع الأذان... هذه المرة يخرج جميع المصلين يرفعون أصواتهم بافتتاحية الأذان:

الله أكبر... الله أكبر... الله أكبر... لا إله إلا الله...
الله أكبر والله الحمد...

يسعى جميع الحاضرين إلى الصلاة.. من الرجال والنساء والصبيان يرفعون أصواتهم بالتكبير...

- هل الجميع قد تيقنوا أن جميع أولي الأمر قد أحسوا بالمساواة الواجبة بينهم وبين جميع أفراد الرعية... فتوافق الجميع (حكام ومحكومون) على الجهر بالتكبير إعلاناً عن أن جميع من في الأرض متساوون لا كبير منهم ولا أكبر؟

- هل الجميع قد حضروا يكبرون الله ﷻ أن وجههم إلى ضرورة استهداف زيادة حجم الجماعة، وعدم الوقوف بها عند جماعة الحي بل جماعة المدينة وربما الإقليم دفعا لهم وحثاً على طلب توسيع الجماعة، واستيعابها وعلايتها.

اللقاء في هذه الصلاة يختلف عن الصلاة في المسجد... فالحاضر قد دعا نفسه وذكر غيره دون انتظار أذان، والجميع قد أدركوا أن مسجد الحي لا يكفيهم فقد خرجوا جميعاً نحو الساحات الواسعة أملاً في تكوين أكبر جماعة يتوحدون ويلتفون حول معروف محدد

يفعلونه، أو يتبنون منكرًا محددًا فيقاومونه ويهجرونه وكلما اتسعت الجماعة، وازداد أفرادها كلما زادت القوة وانتشرت الفكرة.

هل شرعت صلاة العيد بهذه الكيفية تواصلًا مع الآخر؟! فالمسلمون يؤدون صلواتهم طوال العام في المسجد... أما في العيد فهي هم يعرضون عقيدتهم وشريعتهم في علانية ووضوح لمن شاء.

إن الصلاة كشعيرة عامة تُلهم الإنسان منذ صغره... أن الله ﷻ قد خلقه لا لنفسه هو، بل للجماعة الإنسانية كلها الأدنى فالأدنى (الأسرة / الحي / الوطن / الأمة / العالم) وما دام كل فرد قد خلقه الله للجماعة، فكل عضو في الجماعة يتمتع بجهود الجميع. فيها هي جماعة الأسرة تتلقاه وليدًا ثم تتسع حوله دائرة العائلة ودائرة الخدمات شيئًا فشيئًا فالطبيب ومساعدوه، والمعلم وزملاؤه... إلخ.

لكن الصلاة تقوده يوميًا إلى جماعة أكبر تتخذ شكلًا محددًا « إمام ومأموم » (قائد وجماعة) ثم تعبر به إلى جماعة الجمعة، وهي أكبر من الجماعة اليومية ويرى منبر المؤسسة وخطيب الجمعة ويسمع الخطبة ثم يقوم الجميع للصلاة ثم يذهب إلى جماعة أكثر حشدًا وفي مكان أكثر اتساعًا (الساحة العامة) هل حجم الجماعة هو المستهدف؟ أم العلانية والوضوح فيما يقول الإمام لمن حوله؟ أم الشفافية هي التي أخرجت الجماعة بعيدًا عن المسجد فيراها ويراقبها غير المسلمين وغير المصلين.

خلاصة في الصلاة وآثارها في التنشئة:

بعيدًا عن التكرار نستطيع أن نلخص ما ذهبنا إليه من أن الصلاة وهي شعيرة الشعائر، وهي القوة الروحية التي تصل العبد بربه فإنها في ذات الوقت تبني شخصية المسلم وتلهمه منهجًا سويًا للحياة وما فيها من خلال مجموعة من القيم على الوجه التالي:

أولاً: قيمة المشاركة الجماعية وتوابعها:

- ١ - ضرورة الإعداد والاستعداد مبكرًا قبل موعد العمل.
- ٢ - الإمام يلتزم بما تُذِّكره الجماعة به إذا نسي، وما تصححه له إذا أخطأ.
- ٣ - إذا لم يلتزم الإمام فإن اعتزاله واجب كعصيان مدني على مخالفته.

ثانيًا: المؤسسة بما يتبعها من قيم مكملة وتابعة:

- ١ - جدولة المواقيت المحددة وتثبيتها دوريًا حتى لا ينساها الناس مثل جدولة مواعيد الصلاة مقدمًا.

٢ - معرفة تفاصيل العمل قبل بدايته للإتقان والإنجاز مثل فقه الصلاة.

٣ - التزام الجماعة بجدول العمل كما تم التوافق عليه دون مخالفة.

٤ - التنظيم وتسوية الصفوف.

٥ - الالتزام بالدستور (القرآن الكريم) وعدم الخروج عليه.

٦ - دوام مدارس الدستور حتى لا تنسى أحكامه.

ثالثاً: الشفافية وتوابعها:

١ - الإعلام الواضح الحافظ لكرامة الجميع فلا يميز أحداً (الأذان).

٢ - عدم المفاجأة بالزيادة أو الحذف.

٣ - الإمام يلتزم بإسماع الجماعة كلها دون تقصير أو تزيد.

٤ - الإمام يبدأ بنفسه قبل أن يأمر الجماعة.

وحتى لا نطيل ولا نتوقف كثيراً عند الصلاة.. فإن الصلاة كما رأينا مدرسة تدريب متكاملة على المشاركة العامة والسياسية بجميع ضوابطها.

المسجد والمؤسسية والمجتمع:

مبكراً كما رأينا في الشعائر، أن الصبي قد اتخذ طريقه إلى المسجد قبل السابعة من عمره أو عندها... ولا زال الفتى يواظب على الحضور مرات كل يوم حتى تراكم في وعيه طبيعة هذا المكان الذي يسمى مسجداً. ما زال الصبي يرقب تلك المؤسسة المتميزة التي تفتح أبوابها للجميع دون استثناء، وتلتزم برنامجاً محدداً دون تغيير، بل إنها لا تطلب من الحضور مقابلاً لما يتمتعون به من خدمات. أي نوع من أنواع المؤسسات؟ فهل هي ملك خاص يديره من أنشأه؟ أم أنه ملك عام تديره الحكومات؟

إن نوع مؤسسة المسجد لا هو خاص ولا هو رسمي يتبع الحكومة، لماذا لا يتبع الحكومة؟ فهم الصبي أن الحكومات عادة تمثل رأي الأغلبية ورؤيتها... أما المسجد فقد جعل للجميع لا فرق فيه بين أغلبية وأقلية، لذلك فهو مؤسسة تامة الاستقلال عن الجميع تسمى (الوقف).

والوقف مؤسسة مستقلة عن صاحبها الذي تبرع بها وأنشأها، وأيضاً مستقلة عن الحكومات... وهي ذاتية الإدارة طبقاً لشروطها، ولا ولاية عليها لغير القضاء، بل إن ولاية القضاء مشروطة بمراعاة شروط الواقف. حتى قال الفقهاء: « شرط الواقف كحكم

الشارع». ما هذه الحرية الفسيحة، والأمان النفسي الذي يشعر به الإنسان داخل المسجد؟ هل هذه الراحة والطمأنينة والسكينة قد أحاطت بالعباد فأحس بأنه لا ولاية لأحد عليه ولا ضغط؟! مما جعله يتمتع بذاتيته ويرتفع فوق آلام الحراك اليومي الدائم... فهذا هو يستشرف كرامته ومساواته لجميع البشر، وذلك شعور نفسي ذو وجهين فالإنسان الذي يستشعر أن لا أحد من البشر يعلوه، يستشعر في نفس الإحساس أنه هو ذاته مهما كان لا يعلو على أحد من الناس.

إن سعادة الإنسان بهذا النظام العلوي (نظام الوقف) يجعل الإنسان يتساءل هل قصر الإسلام نظام الوقف على المساجد وحسب؟ أم أن هذه الآفاق الفسيحة للوقف تمتد إلى ميادين أخرى؟

إن طبيعة هذا البناء غير سائر المباني الخاصة:

- فموقعه متوسط.. يتوسط المدينة غير منحاز إلى جهة من الجهات، حتى لا يرهق من كان سكنه في الجهة الأخرى... فبقدر الإمكان يتوسط المسجد الحيز العمراني.
- ثم إن مرافقه مجهزة لخدمة أعداد كبيرة.
- ثم إنه مميز عن منشآت عامة أخرى حيث إن جمهور المسجد متنوع من حيث الجنس والعمل والثقافة والحرفة، فلا تخصيص فيه لفئة.
- كذلك فإن أبوابه مفتوحة بكرة وعشية لا تُصدُّ قاصداً.
- ليس في المسجد من يسأل الزائر لماذا حضرت؟ وإلى متى ستمكث؟
- ليس مسموحاً في المسجد بتخصيص مكان لأحد مهما كان وضعه.
- لا يساعد المسجد إلا في الشعائر أو التفكير والتدبر أو التثبث أو التعليم بما أتيح فيه من هدوء وسكينة تساعد على استجماع الفكر وتدبر الأمر.
- لا رياسة في المسجد ولا اتباع للإمام إلا ساعة الشعيرة.
- يمكن للمسجد أن يستضيف أي اجتماع عام يبحث شؤون الأمة.
- يمكن للمسجد أن يستضيف المهاجرين أو الزوار - إذا لزم - كما استضاف مسجد الرسول « نصارى الحبشة ونصارى نجران ».

- المسجد بعد تخصيص أرضه وبنائه قد خرج من ملك جميع الخلق وأصبح ملكاً للخالق جل شأنه..... إن ملكية الله سبحانه للمسجد هي تأمين للحاضرين أنهم جميعاً على

الرحب والسعة ليسوا في ضيافة بشر مهما أنفق في إنشاء المسجد، بل الجميع في ضيافة الكبير الأكبر المتعال ﷻ.

- قد يتطوع من يريد، لخدمة تنظيف المسجد وإعمارهِ فلا يحجبه أحد: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨].

إذن فهذا المسجد مؤسسة عامة (للجميع) وخاصة من حيث الوظيفة.

تحددت وظائف هذه المؤسسة في:

- إقامة الشعائر.

- تنشئة الناشئين على الفطرة وإلهامهم القيم.

- التعليم والتذكير وتزكية القلوب والعقول.

سمات مؤسسة المسجد:

١ - الاتساع الكافي لأكبر عدد ممكن.

٢ - المساواة بين جميع الرواد.

٣ - دوام استقباله للراغبين.

٤ - استيعابه لكل تنوع بشري.

٥ - التخصص الوظيفي.

القيم التي يزرعها المسجد في النفوس:

١ - المساواة بين جميع البشر.

٢ - الإيجابية لإنشاء المسجد وإعداده.

٣ - الإيجابية في الإنفاق على مرافق المسجد.

٤ - وجوب المشاركة و عدم احتقار المساهمات القليلة.

٥ - وجوب السعي الدائم نحو تكامل الجماعة وتماسكها.

٦ - استقلالية المؤسسة.

٧ - ثباتها ومكانتها.

٨ - تداول إدارتها:

فإدارة الشعيرة ليست حكرًا على أحد، بل يتداولها القادرون، بل والمحبوبون من الجماعة

لا غير، فرسول الله ﷺ قد توعد (من أمّ قومًا وهم له كارهون).

٩ - عموم خدمات المؤسسة:

فليست لشريحة ولا لفئة ولا لجنس بل لجميع الحاضرين.

لهذا القدر الكبير والمهم من القيم التي يغرستها المسجد في قلوب وعقول المؤمنين كان المسجد هو أول مؤسسة سعى رسول الله ﷺ لإنشائها في مدينته؛ لأنها هي التي تُعلم الناس قيم الجماعة والمشاركة وضرورة المؤسسة.

المبحث الثالث

الزكاة وبيئتها الاقتصادية والتنشئة السياسية

لفظة الزكاة التي أسسها الوحي ليست مجرد فريضة دينية شعائرية، بل هي نظام تأميني يُطمئن الممول، ويزيل حاجة المحتاج، فكما أقال المُرَكَّبِي عثرات الآخرين فسوف يُعافي من العثرات والضوايق، وإذا تعرض لها فسيجد الزكاة قد أتت إليه تؤدي دورها، ليس ذلك فحسب، ولكن سل أي إنسان عما تثيره كلمة الزكاة في نفسه حينما يقرأها أو يسمعها، إنها بوابة للنشاط الاقتصادي جميعه، ورمزاً دالاً على حالات الإنتاج والفائض من ناحية، كما تستحضر موضوعات الدعم والتبادل والعطاء والمشاركة، إن كلمة الزكاة هي الالفة الكبرى على دولة المال وبيئته، إذ ترمز إلى منابع الاقتصاد ومصادره مما غاب في باطن الأرض من معادنها، أو نما فوقها من نبات وحيوان، أو تكاثر وأدَّخَرَ من عائدات، كما ترمز الزكاة إلى مسارات الاقتصاد من عمل بشري وهو العنصر الرئيس في الاقتصاد كما تقود تلك الكلمة المفتاحية إلى جميع قيم المشاركة العملية والتعاونية والفردية، فإنها دنيا المال، والإعمار، والإنتاج والعمل، إنها الزرع والضرع، إنها العير والنفير، بل هي الأمن والأمان لجميع النفوس وفي جميع الأحوال... لكل ذلك قرن القرآن الكريم بين الصلاة ودوامها وعينية فرضها فقرنها بالزكاة ليشير هذا الاقتران في النفس معنى فرض العين وضرورة السعي إليه وبلوغه وأدائه تماماً كما يتوق الطفل إلى المسجد بل إلى الصفوف الأولى في الجماعة.

الزكاة بين مصادرها ومصبتها:

أولاً: أصول الزكاة ومصادرها:

أو نقول من مصادرها إلى مصبتها؛ فمصادر الزكاة هي جميع أنواع النشاط الإنتاجي سواء باعتبار انتهاء عملية الإنتاج نفسها؛ مثل: زكاة الزروع والتعدين وعروض التجارة، وإما باعتبار

فوائض الإنتاج كزكاة الحيوان والنقود، فمصادر الزكاة هي ألوان النشاط الاقتصادي الذي خلق الله الناس لإحداثه وإنتاجه حيث يقول: ﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَغْفِرُوهُ...﴾ [هود: ٦١]، فحتى توجد الزكاة ويزداد عدد المزمكين لا بد من تزايد حركة الإعمار والنماء، تلك الحركة الكفيلة بتفريغ منابع البطالة فحيثما تكاثرت النشاط ازداد عدد الأيدي العاملة فتلاشى البطالة ويختفي الفقر بما يحدثه من جهل ومرض.

إن مجتمع السعي والعمل والإعمار الذي يستهدف تحقيق إنتاج وفوائض تُرَكَّى، هو مجتمعٌ يستوعب طاقات العمل فيغنيها ويسد حاجاتها وينقلها من دائرة المحتاجين إلى دائرة القادرين المزمكين والمتصدقين. في ضوء هذا نفهم حكمة رسول الله ﷺ حينما استدعى الرجل الذي يسأل الناس.

كذلك نفهم في ضوء هذا ما أكدته كتب التاريخ من اختفاء وتلاشي جميع ألوان الفاقة والفقر في خلافة عمر بن عبد العزيز ؓ حتى لم يجد أصحاب الأموال ولا موظفو بيت المال مَنْ يحتاج الزكاة فصدرت أوامر الأمير بشراء آلاف العبيد وإعتاقهم، ثم بشراء عجائز الحيوانات المتوفرة والمشرقة على الهلاك وهي فائضة عن حاجة الأسواق، فاشترأها من أموال الزكاة ودفعها إلى أطراف الغابات؛ ليشبع بها سباع الغابة فلا تغير على حدود البلاد القريبة.

فإذا سمع المسلم أو قرأ كلمة الزكاة أثارت في نفسه أول ما تثير مصدر الزكاة ومنبعها من العمل والإعمار والإنتاج والإتقان حتى تحقق الفوائض، وهنا ندرك أثرًا من سحر الزكاة وحشها الإنسان على ضرورة العمل والتخصص والإتقان، ثم الكسب والقوامة في الإنفاق، ثم الادخار، ثم ما يتحصل من ذلك من زكاة وصدقة... إلخ.

ثانيًا: فروع الزكاة:

أصل الزكاة كما ذكرنا: الإعمار والإنتاج والعمل وما يتبعه من تخصص وإتقان وفائض فما هي فروع هذا الأصل؟ فروع الزكاة أو أخواتها هي:

١ - الصدقة: كثيرًا ما استعمل القرآن مصطلح الصدقة تعبيرًا عن فريضة الزكاة أولاً، وكذلك عن سنتها وتوابعها. فما دام لكل شعيرة نافلة مثل الصلوات الخمس وما يلحقها من نوافل قبلية وبعدية، وصيام رمضان وما يلحقه من صيام الاثنين والخميس طوال العام، والليالي القمرية لكل شهر هجري (١٣ - ١٤ - ١٥) ويوم عرفة وتاسوعاء وعاشوراء، وكذلك فريضة الحج ونفلها من العمرة... هكذا نرى الزكاة ونوافلها من الصدقات، والقروض الحسن، وفعل الخيرات، وإمالة الأذى والمنكرات من واقع الناس.

مصطلح الصدقة: استعمل القرآن « ببيانه العربي المعهود » مصطلح الصدقة إشارة إلى حقيقة الشعيرة وما تقوم عليه من عقيدة وآداب، فالزكاة ليست مجرد شعيرة تقوم على: صدق النفس في إحصاء ما تملك.

صدق النفس في تقدير الأنفع لأصحاب الحق كمًّا وكيفًا وزمانًا ومكانًا. تصديقٌ بما أنزل الله في المبادرة بإخراجها قربة لله وطاعة له تصديقًا بما أنزل الله باعتبارها حقًا ملزمًا واجب الأداء.

صدقة مع أصحاب الحق... والذهاب إليهم. هكذا سمى الشرع هذه الشعيرة مرة بالزكاة... طمأنينة للمنفق نماءً لماله وعدم نقصانه، واستشعار النمو والبركة فيه.

كما سماها صدقة نظرًا لقيامها على صدق النفس مع ذاتها، وصدقها مع الله وصدقها مع البيئة التي تنتمي إليها وصدقها للمتناولين شكرًا لله وحبًا لعباده.

والصدقة - كما يعبر القرآن - هي الزكاة أولاً ما يُستحب للمسلم أن يتطوع به نافلة بعد الفريضة تصديقًا منه لله وصدقة مع المحتاج. فالصدقة - نافلة فرعية تتبع الفريضة قبلًا وبعدًا.

القرض الحسن: نلاحظ أن الفرائض في الشعائر الإسلامية قد اقترنت بالنوافل؛ مثل: الزكاة مع الصدقة، ثم زادت شعيرة الزكاة تابعًا آخر هو القرض الحسن... فما هو؟

القرض الحسن: ما يخرج به المسلم من ماله بعد الفريضة والسنة اقتناعًا منه بأن المحتاج ما زال محتاجًا، وأن الضرورة ما زالت ملحة، والمُزَكِّي وإن كان قد أخرج الفريضة والسنة إلا أنه تصديقًا منه لربه يقتطع جزءًا آخر مما معه ويُعين به أصحاب الحوائج قرضًا منه لله سبحانه أملًا أن يرد الله له هذا القرض. لماذا قرضًا؟

وهذا من لطيف رحمة الله بخلقه، فإذا كان المسلم يُخرج الزكاة والصدقة أملًا ثوابها في الآخرة... فإن هذه القدر الزائد قد سماه الله قرضًا حسنًا إعلامًا للمؤمنين أن الله سبحانه وهو سريع الحساب والجزاء سرعان ما يعيد القرض لصاحبه... أليس الله هو الغني الحميد... حينما سيعيده إليه في حياته وقبل مماته. بل قبل أن يحتاج إليه.

العلاقات الخاصة والمتغيرة:

يتعلم المسلم من ربط القرآن الزكاة بالصلاة ما تعنيه دوريتها ودوامها وضرورتها من أهمية بالغة ويزداد يقينه بهذه الأهمية البالغة للزكاة حينما يتعرف على مصارف هذه الشعيرة.

- ١ - فالفقراء المعدمون الذين لا يملكون شيئاً، لا بد من كفاية جميع ضرورياتهم.
- ٢ - والمساكين الذين تزداد احتياجاتهم على ما يملكون، فلا بد من إكمال حاجاتهم.
- ٣ - شريحة العاملين في جباية الزكاة يحصلون على مطالب حياتهم، حيث إنهم حبسوا وقتهم وعملهم لجمع الزكاة وتوزيعها ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبِهِمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦٠].

٤ - والمؤلفة قلوبهم وذلك باب من الأبواب كثيراً ما يتغير وجهته؛ فالمسلمون يتألفون شرائح من الناس، منهم:

- أ - ضعيفوا الإيمان حرصاً على أخوتهم وإبقاء لهم في دائرة المؤمنين.
 - ب - جيران الدولة المحايدون لما يمكن أن يوفره في تأمين الحدود.
 - ج - القادرون على البحث العلمي بجميع مجالاته خصوصاً في الإنتاج والتسليح حتى لا يتركوا البحث والتطوير بحثاً عن دخل أفضل.
 - د - وكل شخص أو شريحة يحتاج المجتمع إلى جهده فعلى المجتمع أن يتألفه ويبالغ في إرضاءه حرصاً على تفانيه في خدمة الأغراض العامة.
- ويتم هذا التأليف والاستقطاب والإرضاء من أموال الزكاة.
- في الرقاب:

وهذه الشريحة من البشرية اهتم بها الإسلام، ففتح لها أكثر من باب: فإما التصديق والتطوع لتحرير هؤلاء، وإما الزكاة المفروضة لتفريغ المنبع وسده، وإما غرامات الكفارات... فإن أحد أهم الأصول التي يسعى الإسلام لتحقيقها: إلغاء العبودية للبشر وإخراج الناس إلى عبادة الله حرصاً على كرامتهم وعقلهم.

وليست المسألة مسألة إذهاب الجوع والعري، إنما حق هؤلاء: الحق المعلوم، فما هو هذا الحق المعلوم؟... معلوم أن الإنسان لا بد وأن يتحصل على مقومات حياته، تلك المقومات التي سماها الفقهاء بحد الكفاية حتى يتحرر هؤلاء من رق العوز والحاجة فتبقى إرادتهم حرة لا إكراه عليها.

والمسلم يتربى على أهمية حقوق تلك الشرائح، ويفهم المسلم ذلك مما ورد في كتاب الله ﷻ، فالشرع قد كلف المسلم بالسعي لبيت الله الحرام مرة واحدة في العمر، لكن كلف

المسلمين بتكرار السعي وموالاته لإيتاء هؤلاء الناس حقوقهم التي حددها الله ﷻ، تكليفاً مستمراً دون حد أقصى حتى يقوى الضعيف، ويشفى المريض، وتحمل الحدود وتتقدم الأمة.

الغارمون:

هؤلاء الذين لا يحتاجون عادة إلى مساعدة، لكن نازلة حلت بهم فأرهقتهم فاستدانوا علاج مرض، أو تزويج شخص، أو تعليم البعض مهنًا أو حرفاً ضرورية، فقد قرر لهم الشرع نصيبهم من الزكاة حتى يخرجوا من حصار النازلة التي حلت بهم.

في سبيل الله:

والمسلم يعلم أن كل ما يفعله ويقدمه إنما هو في سبيل الله، فكيف يحدد القرآن الكريم مصرفاً محدوداً يسمى « في سبيل الله ». ودون إطناب وجري وراء المفسرين والفقهاء فالظاهر أن المصرف السابع من مصارف الزكاة هو باب الجهاد المالي في سبيل الله، وليس المقصود بالجهاد القتال وأدواته فحسب، بل الجهاد في مصطلح القرآن الكريم هو كل خير فيه قربى إلى الله ونفع المجتمع، وقد يستوعب هذا المصرف كل أعمال المرافق العامة اللازمة لحياة الناس.

و « في سبيل الله » مصرف نسبي في المجتمعات والشعوب يتعرف عليه ويسعى إليه أولو الأحلام والنهي فمن تقييد الطرق وتنقية مياه الشرب في مجتمع ما إلى إنشاء مدرسة ومستشفى في مجتمع ثان، إلى استصلاح الأراضي وتيسير استثمارها في ثالث، إلى تصنيع السلاح حتى السلاح النووي والتدريب على شؤون الدفاع والحماية، بينما يتسع هذا المصرف أيضاً لتقديم ضرورات الحياة وحاجياتها - بعد سد حاجة المسلمين - لغير المسلمين حرصاً على الإنسانية وتركيزاً للنفس البشرية وامثالاً لشريعة الله.

ابن السبيل:

وهو أي إنسان يفتقد آليات الحياة الضرورية له (الطعام/ شراب/ لباس/ سكن/ علاج/ وسائل انتقال... إلخ) أيًا كانت جنسيته ودينه، وأيًا كانت قدراته. فهذا المصرف مخصص لمساعدة تلك الشريحة بالخدمات والسلع غير المعدة للبيع، أو التي لا يقدر عليها من فارق وطنه إكراهاً أو طواعية.

ثمار الزكاة:

حينما ذكرنا أن أصل الزكاة هو الإعمار والإنتاج، وأن فروع الزكاة هي المسؤولية

عن النفس والآخر بجميع المستويات الاجتماعية، ورغم ما تحققة هذه الفروع بذاتها من آثار، إلا أن الإسلام وتأثيره لا يقف عند هذه الفروع بما أسهمت به من تغيير في ساحة المجتمع، فما دامت المسؤولية والمشاركة فروعاً فلا بد وأن يوجد لهذه الفروع ثمار فما هي ثمار الزكاة؟ تلك الثمار التي تنشأ البنيان السياسي نشأة أخرى. تجد من ثمار الزكاة:

١ - القدرة الإحصائية والمحاسبية:

فلا زكاة إلا من نصاب، ولا معرفة للنصاب إلا من إحصاء دقيق، ثم المحاسبة لمعرفة وعاء الإخراج ومقدار الزكاة والإحصاء والحساب من أهم مهارات الشخصية العامة.

٢ - المؤسسية المنضبطة:

وهذا ما يؤكد تشابه الزكاة مع الصلاة، فمصارف الزكاة الثمانية ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠]، تحتاج إلى تدوين وأولويات وما تستحق كل حالة من مال الله (سجلات المصارف).

كما أن تدبير حاجات هذه المصارف يحتاج إلى رصد الموردين، ومعرفة ما سوف يوردونه، ومعرفة التوريد وأنواع الأموال المسددة من نقود، أو نبات، أو حيوان (سجلات الموارد)، كما أن عمليات الجمع والتوزيع تستلزم موظفين لإنجاز الاستلام والتسليم (سجلات العاملين) كل ذلك فرَضَ إنشاء بيت المال كمؤسسة مالية اجتماعية.

٣ - ثقافة الإيثار المتصاعدة:

ولا يقف الإسلام بالزكاة عند الحد الأدنى الذي فرضه وحث عليه، بل يُحوّل الإسلام فريضة الزكاة إلى ثقافة متصاعدة، فمن فَرَضِ الزكاة إلى سُنَّةِ الصدقة إلى مستحب القرض الحسن، إلى تقرير حقوق في المال غير الزكاة وذلك بتقرير القرآن ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [المعارج: ٢٤، ٢٥]. وكذلك بيان رسول الله ﷺ «إن في المال حقاً سوى الزكاة».

فنحن أمام ثقافة إيثار، ومبادرة، وإعتاق، وتحرير، وتكريم؛ وذلك إعداداً للشخصية المسلمة أن تتفاعل سياسياً إدراكاً وحواراً ومشاركة. وتصحيحاً لكل ما يتج من آثار الابتلاء الذي تسوقه الأقدار الإلهية امتحاناً لمدى إدراك المسلم لواجباته الدينية، سواء كان الامتحان له بفقد متاع الحياة وزينتها، أم بما يجب عليه من سرعة المشاركة وتخفيف آلام الابتلاء

وشدة وقعه، وهذان نسقان من الصبر، أحدهما: صبر على شدة الابتلاء، والآخر: صبر على التكليف الديني له بإخراج ماله ووقته للتيسير على من حل بهم الابتلاء.

٤ - سلوكيات سياسية عليا:

أ - الإنفاق: والمقصود من الإنفاق ليس العطاء، بل هو السياسة المالية الرئيسة، فلا بد من تجدد دورة رأس المال وعدم كنزه حرصاً على ما يسببه الإنفاق من رواج وإنتاج وتراكم ثروة وتحقيق الفائض، ثم إعادة الإنفاق وهكذا، فالإنفاق سياسة مالية واقتصادية تحقق الإعمار والنماء والاستمرار.

ب - الإيتاء: هو ضرورة الوصول إلى المَصْرَف وإعطائه. فمن اللفظ يتعلم المسلم المبادرة والوصول إلى المكان، فلا بد من أن يأتي بقدمه إلى مكان المحتاج ويؤتي بيده.

ج - القوام (الاعتدال): الانضباط بين الإفراط والتفريط داخل أطر:

- عدم التبذير: عدم الإنفاق في محرمات ومكروهات.

- عدم الإسراف: عدم التزبد في النفقات المشروعة دون ضرورة.

- عدم البخل: عدم التوقف عند النسب المقررة.

- عدم الشح: عدم حرمان النفس والأهل من الضرورات والحاجيات والتحسينات.

- عدم السحت: عدم الإقدام ناحية المشبوه من الأموال.

د - السر والعلانية: فما يُعطى للأفراد لا بد من توافر السرية فيه صيانةً لكرامة الإنسان.

أما ما يُعطى للمرافق العامة فلا بد فيه من العلانية؛ للإعلام والحض والحث وتكثير المشاركة.

الْمَبْحَثُ الرَّابِعُ

الصيام وتوابعه والتنشئة السياسية

لو لم يكن الصيام إلا تذكير النفس بإمكانية التحكم والادخار والاستغناء وضبط النفس لكان الصيام مبدأً تربوياً سياسياً لما يطبع النفس عليه من ترفع واعتزاز، وجَلَد وتحمل، وإرادة وحزم، وتوقيت والتزام، أليست هذه هي مقومات السلوك السياسي وأعمدة الشخصية العامة؟!

الصيام وجذوره في الصلاة:

تَعَلَّمَ المسلم حينما يقوم للصلاة فريضةً كانت أو نافلةً أن تكبيرة الإحرام للصلاة تمنعه شهوتي الفرج والبطن فهو لا يزاول شيئاً منها أثناء الصلاة، وهذا هو أول تدريب على الامتناع والإمساك والترفع فوق شهوات الأكل والشرب والجماع، هكذا يتدرب المسلم مبكراً على عدم الميل والسعي إلى كل متاح.

فهو يرى في دنياه تلك الحيوانات أو الأطفال كثيراً ما يميلون إلى تذوق ما يصادفهم وكثيراً ما يبحثون عما يؤكل ويُشرب.. إنها حيوانية تلازم الأطفال نظراً لعدم اكتمال نموهم العقلي والنفسي... إن الصلاة تهذب تلك العادة وتُعِدُّ المصلي لشعيرة أخرى هي شعيرة الصيام، فمن الصلاة يتعلم المسلم بدايةً الامتناع والاستغناء، كما يتعلم الترشيح والتأقيت.

الصيام وتأسيسه على الزكاة:

قد تَعَلَّمَ المسلم المبادرة إلى إخراج نسبة من فائض كسبه أو من عائد نشاطه (زكاة أو صدقة أو قرضاً حسناً) إنه يخصم تلك النسبة من سعيه وكده وكدحه، ويبادر بإعطائها لغيره. إن الزكاة تُعلم فاعلها ضرورة حرمان النفس وتجافيتها عن بعض ما تملك ثم توظف هذا القدر الذي تجافت عنه في إسعاد نفس أخرى.

هكذا فركن الصلاة قد علم صاحبه الامتناع عن العمل الكسبي أثناء الصلاة وعن الطعام والشراب، وركن الزكاة جعله يجود ببعض ما اكتسبه ويحرم منه نفسه لحساب الغير.

الصيام وصدقة الفطر:

كما يبدو لي أن مِنْ حِكَم تشريع الصيام - والله أعلم - أن الله شرع الصيام لتدريب القانع والمتكاسل الذي يعيش مكتسباً على قدر نفقته فحسب، وينفق كل ما يحصل عليه طعاماً وكساءً وسكنناً فلا ادخار ولا نصاب ولا زكاة.... إذ يجيء الصيام فرضاً على الجميع مخاطباً هذا المتراخي قليل الدخل والمُسرف في طعامه ولباسه فيأمره بتوفير وجبة يومية مما اعتاد عليه فإذا كاد رمضان أن يولي يكون هذا المستضعف قد تعلم وادخر قرابة ثلاثين وجبة على الأقل، فيأمره الشرع بإخراج صدقة الفطر حيث إنه قد امتلك نصاباً مما ادخره ووفره بسبب الصيام وهكذا يُحول الصيام الشخص الضعيف إلى صاحب يد عليا من تعويده الادخار والإنفاق ولو من قوته.

ولو تأملت أن صدقة الفطر تجب على من يمتلك طعاماً ولو كان فقيراً وزاد الطعام عنده، لعلمت أن الصيام والصدقة هما تدريب على الاستعداد للظروف والتدريب على التحمل والحض على الإيثار، رغم قلة المتاح فمعيار صدقة الفطر أو الوعاء الفارض لها هو امتلاك قوت يوم العيد فحسب.

وبمتابعة آيات القرآن الكريم في موضوع الصيام تجد نفسك أمام تربية وتنشئة وممارسةثمر الشخصية السياسية المنوط بها حمل الدعوة وتغيير العالم بالحوار والعطاء... فمن آيات الصيام في القرآن الكريم نتعلم:

١ - الربط القوي بين القرآن الكريم دستور الحياة وبين شهر الصيام فالمسلم يتعود قراءة الدستور الإلهي وسماعه في رمضان في حالتين:

- نهاراً: وهو تاركٌ للشهوات جميعها.

- ليلاً: وهو تاركٌ لراحته، قائم يصلي متهجداً ومتقرباً، هنا تدرك النفس أن بيئة هذا الدستور السماوي هي بيئة للترفع والترك من ناحية والبذل والعطاء من ناحية أخرى.

٢ - التدريب والتوحد والمشاركة في الشأن العام ولمواقيت طويلة ومدد متواصلة، حيث إن الصلاة قد أثمرت التوحد في جماعة يومية خمس مرات، كل مرة بضع عشرة دقيقة، لكن الصيام وحدة نهائية كاملة ومشاركة مسائية في المساجد.

٣ - العاجز عن الصوم يفتدي فريضته بإطعام المحتاج هل هناك أبلغ من هذه الفدية، في بيان أن الصوم شرع لتعليم الناس، ضرورة التوفير وضرورة التوازن وضرورة العطاء.

أثر الاعتكاف وارتباطه بالصيام:

من السنن المؤكدة عن الرسول ﷺ « سنة الاعتكاف في العشر الأواخر من رمضان وهذه السنة المؤكدة التي واطب عليها الرسول » تظهر حرص المنهج الإسلامي على:

١ - التدريب المتدرج المتصاعد (التنشئة) بداية من ترك الطعام والشهوات، إلى ترك المسكن المعتاد، والرفقة المحدودة.

٢ - استمرار السعي نحو الجماعة والآخر، وتدبير ذلك، وعلى هذا النسق جاء الاعتكاف كنقلة نوعية في التنشئة العامة:

- فالمسلم إذا سعى إلى الصلاة هجر عمله وشئون مجتمعه لفترات قليلة.

- والمسلم إذا سعى لزكاته فقد هجر جزءاً من ماله.

- والمسلم إذا سعى صائماً فقد هجر شهوته طوال ساعات النهار.

فإذا كان الاعتكاف فإنه يهجر العمل والأهل والتواصل ويسلك مسلكاً آخر إذ هو قد هجر بيته وراحته.... هكذا يستلزم الاعتكاف المسلم مما حوله وممن حوله ليعيد تدريبه وترقيته وإعداده لما هو أبعد مدى.

استضاف الإسلام أهل القدرة والتوازن النفسي عشرة أيام بلياليها في بيت الله، ذلك المكان العام الذي يعد أساساً لاستقبال الناس بضع دقائق خمس مرات كل يوم، ها هم يقيمون إقامة كاملة داخل هذا المكان، وليس معهم إلا القليل من الزاد لا يخرجون منه وذلك غير ما اعتادوا عليه في بيوتهم.... إنهم قد تعلموا الهجرة الداخلية وإمكانية العزلة إذا لزم الأمر، إنها هجرة أطول من الصلاة، وأوسع مساحة من الصوم. إنها هجرة الجماعة القريبة واسترجاع ما فات وتدبير وتحديد ما سوف يجيء. كما أنها إنشاء لجماعة جديدة... أو إحلال وتجديد وتوسيع لدائرة التواصل.

انتهاء الاعتكاف وصلاة العيد:

فإذا فرغ هذا المعسكر التدريبي والتمهيدي لما هو أبعد مدى ترى المعتكفين وقد خرجوا بعد تلك الهجرة الداخلية إلى إعداد مُصلى العيد. لون آخر من العمل الجماعي والاجتماعي، وتوسيع لدائرة المسجد إذ على جميع المساجد المتجاورة ألا تفتح أبوابها بعد صلاة الصبح، ويذهب جميع أهل الحي إلى مُصلى واحدة لأداء صلاة العيد، فإذا المصلى يضم أعداداً كبيرة من خارج جماعة المسجد التي اعتاد الناس عليها ويرى المسلم جماعة لم يعهدها، فهناك من حضر للصلاة وهم الغالبية وهناك الأبناء دون السابعة والنساء - ذوات الأعدار - كل هؤلاء يخرجون للإحساس بضخامة الجمع والقدرة على التواصل واستشعار معاني الوحدة والاتحاد، وربما التوحد في السلوك الترفيهي أو الاقتصادي أو السياسي هذه الصلاة الحاشدة تعيد صياغة النفوس وتهذئ القلوب وإنذار شياطين الإنس أن مجتمع الطاعة قد اتسع فسارعوا بالتوبة والانتماء إلى الجماعة العامة، أو تفهموا أن هؤلاء أمة لا تغلب ولا يمكن اختراقها. إنها إعادة عرض لشعائنا أمام غيرنا دون أن نكلفه حتى مجرد الحضور، فها هم المسلمون لا يخفون شعيرتهم، ولا يجورون على غيرهم وهم يعلنون المساواة والتواضع والحب.

المبحث الخامس

شعيرة الحج والتنشئة السياسية

﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٧٩]

تأتي شعيرة الحج خاتمة للبرنامج الأول في تدريب المسلم، هذا البرنامج المشتمل على (الشهادة - الصلاة - الزكاة - الصيام - الحج)؛ إذ هي الأعمدة التي يرتفع عليها البناء، والمقومات التي تنمو عليها الشخصية، والمصدر الذي تنشأ منه العادات التي تحتوي كيان الفرد فتجعله ربانياً صالحاً في نفسه مصلحاً لغيره، نجد شعيرة الحج قد استوعبت جميع الشعائر السابقة وأعادتها صياغتها أثناء فريضة الحج.

الحج والتوقيت والتنظيم:

شعيرة الحج شعيرة متفردة خاتمة للنظام الشعائري، فإن التوقيت في الصلاة كان توقيتاً زمنياً ومحلياً بالنسبة للفرد في مكانه وفي المسجد القريب منه، لكن الحج جاء بتوقيت جديد هو (التوقيت الزماني - المكاني - العالمي - الموحد)؛ فالركن الرئيس في الحج هو اجتماع جميع الحجاج من جميع أهل الأرض في يوم واحد هو التاسع من ذي الحجة وفي مكان واحد هو جبل عرفة، أليس هذا التوقيت العالمي الموحد حافزاً لأفراد الأمة على تمثيل قيمة الوحدة ودوام السعي لها؟ وكون هذا (الميقات الزماني المكاني) وحيداً بلا بديل إشارة واضحة إلى وجهة الأمة ومنتهاى جهادها أن تصبح أمة واحدة في الحال (الكم والكيف) وفي الظرف (الزمان والمكان).

الحج والتواصل المتقارب:

الحج كما يرى جميع الحجاج هو: تجمع لجميع الشعوب والقبائل ليس لمجرد التعارف، بل يستهدف الاقتراب وتعلّم البعض من البعض مما يُرقي آداب الأمة وفنونها وعلومها فتتقارب، ومن ذلك آداب الطعام، والشراب، واللباس، والحوار، والجوار، وتقسيم الوقت، بين شعائر وأعمال أخرى ﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَّعْلُومَةٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا أَمْرَ الْفَقِيرِ﴾ [الحج: ٢٨].

الحج واكتشاف إمكانية المهجر الملائم:

من المنافع التي يلقاها الحاج متاحة أمامه دون تكلفة من خلال لقاءه بوفود الحجاج معرفة أحوال البلاد التي لم يسافر إليها، وما في تلك البلاد من علوم وفنون ومهن وحرف

وما فيها من موارد اقتصادية تصلح للتوريد أو الاستيراد كما يستطيع اختيار علوم يسعى إليها أو حرفة يتعلمها هكذا يعتبر الحج فرصة تعارف عملي، فمنها يبدأ التعارف ثم التعاون ثم التكامل ثم القوة والنمو والسعادة. فلا يستطيع المسلم أن ينسى أن التغيير الإلهي للعالم في الحج جاء من لقاء الحجيج حينما التقى رسول الله ﷺ بالأنصار في أيام منى فبايعوه وبايعهم على تأسيس دولة التوحيد والخير العام.

الحج والتدريب على الترفع والشموخ في كل الظروف:

ها هو الحاج قد هجر بيته، وأهله، وعمله، ووطنه، ثم ما لبث أن يهجر ثيابه المخيطة التي تعود عليها، كما يهجر تكلف الزينة؛ وذلك لبعده عن العطور بما فيها من تمايز.

إن الزمن الواحد، والمكان الواحد، والزي الواحد، وعدم التمايز بالزينة، لهو تدريب رفيع المستوى على إمكانية الاستغناء عن كثير من المتاع إذا لزم الأمر فهذا هو الإنسان يقضي أياماً متعددة بالقليل من القماش وربما الطعام وعدم التزين، كما قد هجر وترك كثيراً جداً مما تعود عليه من الأهل والوطن وحتى الثياب.

وإذا كانت النفس البشرية دائماً ما تبحث عن الاستقلال والتمايز وأبرز دليل على ذلك ما يلتصق بالذات من اسم ولقب فقد يدل على المهنة، ويستحب الإنسان أن يُنادى به خصوصاً إذا كان يشير إلى طائفة خاصة أو شريحة متميزة من شرائح المجتمع الأستاذ/ الدكتور/ المهندس/ معالي الوزير/ صاحب الجلالة/ صاحب الفخامة/ صاحب الفضيلة هذه هي الألقاب المهنية التي تضاف إلى الأسماء الخاصة محمد، أحمد،..... إلخ،..... حتى هذه الأسماء والألقاب فإن عالمية الحج وتزايد الجمع وتلاقي الناس كلهم بغير تمايز يجعل الجميع ينادي بعضهم بعضاً بكلمة (حاج)، هكذا قد توافق الإنسان على عدم تخصيصه حتى باسم أو لقب.... إنما هو عضو مساوٍ لكل عضو في هذه الجماعة الكبرى فيا ليت قومي يعلمون. هاهنا في هذه الرحلة قد تعالى الإنسان فوق:

- أ - الوطنيات المحلية.
- ب - الأهل والأقارب.
- ج - الثياب المعتادة.
- د - الزينة المتكلفة.
- هـ - الاسم واللقب.

بل هو يسعى جاهداً للبحث عن لغة مشتركة يسعد بالتواصل بها مع جميع الآخرين لو استطاع. هل يستيقظ المسلمون ويدركون أن اللغة القرآنية يجب أن تسود كلغة عالمية إسلامية.

الحج والتدريب على التضحية والإيثار:

إن الحاج يتدرب على ضرورة أن يحمل في قلبه دائماً همَّ المحتاجين، فمن مناسك الحج: سَوْقُ الْهَدْيِ أو تقديمه هناك، كما أن من مناسك هذا الموسم تقديم الأضحية، وكذلك الفداء لمن وجب عليه، كل ذلك دالٌّ على أن أحد كليات الشريعة ضرورة استشعار حالة الجماعة، والمسئولية المباشرة عن الجماعة فيما تحتاج إليه حتى قبل أن يطلب المجتمع فلا بد من الاستعداد والمشاركة به.

أي تدريب هذا بلغ من رقيه أن المسافر - شبه المهاجر - قليل المتاع دائم الظعن والسفر والانتقال، ومع كل ذلك يبادر بذبح الهدي والفدو والأضحية ويسعد كلما وجد من يأخذ منه...

هل هذا تدريب على ضرورة الاطمئنان على إشباع الجماعة مهما كانت التكاليف؟ هل هذا تفعيل لقول رسول الله « واللَّه لا يؤمن، من شبع وجاره جوعان ».

الحج والتدريب على المقاومة الأولية:

ما أن يفرغ الحاج من الموقف العام في عرفات إلا ويلتزم بالبحث عن سلاح المقاومة وإعداده تمهيداً للتدريب على المبادرة بالمقاومة المانعة. إن اصطحاب السلاح وحمله وإن صغر حجمه، والاستعداد وإن بدا أولياً طفولياً إلا أنه تدريب على ضرورة الاستعداد والمواجهة ولو بأقل الأسلحة. هكذا يلتقط المسلم الجمرات التي سيرجم بها العقبات الرامزة إلى كل عقبات الإعمار والإصلاح والتقدم.

الحج والإصرار على مواصلة المقاومة:

يكرر المسلم التردد على العقبات سبع مرات على الأقل في أيام التشريق وقد تزيد إلى عشر مرات، في كل مرة يرمي العقبة المستهدفة سبع دفعات متفرقات.

ماذا يرمي؟ إنه يرمي العقبات الثلاث صغيرها ووسطها وكبيرها.... إنه التحدي للعقبات والإصرار على قهرها وتجاوزها.... لو أدرك الحجاج هذا المعنى ما خارت قُوَى مسلم أبداً أمام عقبات الدنيا، تلك العقبات التافهة التي تتضخم على حساب الضعف النفسي للمسلم.... فهل يتعلم الحجاج قيمة الإصرار على مواصلة المقاومة حتى النصر مهما كان السلاح قليلاً أو قديماً؟ إنه الثبات على تكبير الله وعلى تحمل المسؤولية وعدم الضيق بها والفرار منها.

الحج وتحمل الاغتراب والتعايش مع المتاح:

من أبرز ما يتلقاه المسلم في رحلة الحج، تلك القيم المساعدة له على التجاوب مع الظروف الطارئة وتحملها، فمع قلة المتاح، وتغير العادات والهجرة خارج الوطن المعتاد، مع كل ذلك يجد السنة مختلفة، ولهجات متعددة، وعادات معيشية لا يعرفها ولم يألّفها، وإن كان الجميع يؤدون شعائر واحدة ويتجهون إلى قبلة واحدة... فهنا تتجاوب الملكات وتبادل الأفكار والقدرات وتتوافق الأنفس على حدود مقبولة من الجميع. هكذا تُصنَع الوحدة، وتتقارب المذاهب، وتنصهر العرقيات وتستقيم الأنفس ويعلو شأن الأمة.

الحج وقيم المركزية المحدودة والموقوتة:

ويحضر الحجاج إلى الموسم من بلاد متعددة لكل منها أساليب في الإدارة، وعادات في الاجتماع بين أفرادها، وتزيد في مركزية خانقة تُقيد الحركة وتيسر النفاق والفساد وبين تفريط يبلغ حد التشردم والتمزق والتفرق، فتجيء شعيرة الحج مركزية التوقيت (زماناً ومكاناً)، مركزية التوجيه (فقهاً وقيادة)، ثم لا مركزية واسعة في التنفيذ حسب القدرات والمتاح فيها هم الحجاج يقضون نهارهم وليلهم كما يشاءون، وليس عليهم من الضوابط إلا مواقيت وهيئات النسك... هكذا يسهل إدارة شئون الجماعة دون قهر ودون تسيب. هكذا يتحمل المسلم مسئولية نفسه، وقد يحاول مساعدة غيره.

الحج وتأسيس الأسواق الأمامية:

إن لقاء الحج السنوي جدير بأن يضع أمام الحجاج الموارد المتاحة والمنتجات الموجودة الجيدة والتي بحاجة إلى تجويد، فضلاً عن استشعار غير الموجود رغم طلبه مما يثير عند ذوي الهمم العالية استثمار المتاح، والإقدام على استكمال الناقص، وتعويض الفاقد واستحداث الغائب.... هكذا يبقى الحاج أياماً يقلب أفكاره فيما يتاح من منافع له ولغيره ولأمته بل ربما للإنسانية جميعاً.



الفصل الثاني

المنظومة الاجتماعية

منذ سن التمييز والإنسان يدرك أنه لم يخلق نفسه بداية، وأنه لا يستطيع أن يعزل نفسه مستغنياً عن الآخرين، فضلاً عما يتراكم في عقله من ضرورة اتساع الدوائر الاجتماعية وتعددتها وضرورة اقتداره على المشاركة في كل دائرة بالقدر المناسب لدوره وقدرته.

ففي البيت حيث ولد يجد والدًا يكدح خارج البيت، وأخوة يتدربون ويستعدون، ووالدة تتلقى الموارد وتستأنف إعدادها للاستهلاك والانتفاع... هذه الأسرة خلية المجتمع الأولى يتوقف نموها وسعادتها ورفاهها على قدر ما يبذله الأفراد من جهد وتنسيق وتقارب وتعاون.

فإذا حدث الطفل نفسه بقدرته على تضيق الدائرة الأولى من حوله اكتشف صعوبة ذلك، فالأم التي تطعمه إنما تعد ما اكتسبه الوالد، وما اكتسبه الوالد من كده وتعبه مرهون بحاجات المجتمع فلو لم يحتج الناس إلى جهد أبيه ما وجد أبوه عملاً وما أعدت أمه طعاماً وما استطاع هو أن يسد جوعه وعطشه... إلخ.

فلا بد من الجماعة لضرورات الاقتصاد... كما لا بد من إعداد الذات للمشاركة في تلك السوق مشاركة إنتاج واستهلاك، مشاركة عطاء وأخذ، مشاركة التبادل السلعي أو العملي (الخدمي).

هكذا يفتن الطفل أن الله كلف من يعطيه دون مقابل، وأعد من يتحملة دون ضجر بل يسعدون لطلباته ويفرحون بقضائها وإنجازها... فهل تبقى ذاكرته يقظة لإعادة الدورة والافتداء بالسابقين؟

ففي البيت أب وأم وإخوة يقومون بما لم يستطع القيام به، وفي المدرسة أو المصنع أو الحقل هناك من يبذلون الجهود في إنتاج ما يحتاجه، وفي المسجد هؤلاء المعلمون والأئمة والوعاظ. وطوال النهار والليل هناك من ينظم المرافق ويديرها وعلى الحدود من يحرسها.

الاجتماع:

١ - المسؤولية عن الذات والنفس:

على أعتاب الشباب يبدأ المسلم يستقبل مستويات من البلوغ فما يكاد « يبلغ الحُلُم »

حتى يستعد « لبلوغ السعي » تدريباً وتخصيصاً وإنتاجاً فإذا أحسن تدبير المال جمعاً وإنفاقاً فمعنى ذلك أنه قد « بلغ الرشد » وتمتع بجميع مقومات شخصيته المستقلة. ﴿ فَإِنْ ءَاسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ﴾ [النساء: ٦]، هنا يدرك الشاب أنه كان بالأمس القريب مسئولاً من غيره، وأنه الآن أصبح مسئولاً عن نفسه وقريباً يصبح مسئولاً عن غيره.

٢ - المسؤولية الاجتماعية:

أول فروع هذه الشجرة ما يطرحه الإنتاج من مسئوليات اجتماعية تتعدد دوائرها وتتابع: المسؤولية « عن النفس »، و « عن الأصول »، و « عن الفروع »، و « عن الجيران »، و « عن ذوي الحاجات الحرجة ».

يرى المسلم أن شريعته قد أحاطته بإطار من السياسات المالية... من أين يكتسب المال؟ وفيما ينفقه؟ وكيف ينفقه؟ ومن أين يبدأ؟ وما كان هذا الإطار إلا لتوجيه الفرد ناحية مسئولياته ودوره الرئيس في الإعمار والمشاركة.

ويلاحظ المسلم تعبير القرآن في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ ﴾ [الصافات: ١٠٢]، فيدرك أن أحد السمات الفارقة في شخصيته هي القدرة على السعي..... القدرة على الكسب..... القدرة على الاستغناء عن الغير.... القدرة على الاستقلال بالقرار..... وإلا فهل يبقى هذا الطفل طفلاً بلا نهاية، إن الطفولة مرحلة سريعة لا بد من مغادرتها إلى « فتوة مستعدة متدربة » حتى يبلغ « القدرة على السعي » وإلا فما هي الرجولة إن لم تكن إغناء النفس ومساعدة الغير. كيف يختار المسلم مهنته أو حرفته وهوايته؟

إنه السعي الدءوب حتى يتعرف على ما أودعه الله فيه من قدرات فيستثمرها فيعطي أفضل النتائج كمّاً وكيفاً. وهي مجال ليعرف أن القدرات الشخصية بحاجة إلى مشاركة الخبرات الاجتماعية المتركمة في المجتمع.

لا يستسلم المسلم لأهواء وشهوات ورغبات نفسه أو أهله، التي قد تدفع به إلى مجالات لا يبلغ فيها تميزاً، ولا يحقق فيها تفرّداً، ويقضي عمره يائساً يائساً يؤدي ما لا يتقن، ويسعى فيما لا يُشبع وينفع، ويهلك في دائرة لا تغني حاجاته، ولا تسد حاجة المجتمع، مما يصيبه بالإحباط بسبب زهد المجتمع في عمله، كما لا ينسى المسلم واقعه فيعيش خيلاً لا يقدّر على تحقيقه ولا بلوغه.

إذا لم يتعرف المسلم على قدراته التي أودعها الله فيه، ويبادر إلى حسن تنميتها واستثمارها فيبقى دهره كله خائفاً تابعاً منفعلاً بغيره غير فاعل بنفسه، وذلك شأن كثير ممن تركوا أنفسهم لمن عبث بهم فجعلهم يدرسون ما لا يفهمون، ويحفظون ما لا يحتاج إليه المجتمع، فينتظرون مساعدة من كانت تسمى (القوى العاملة). وتلك التي ينتظرونها أبعد من الخيال وأشد خداعاً من السراب.

وتلك آفة الآفات إذ تحيط بالفرد فتعزله تابعاً، وتحجبه عن الإحساس بدوره وأهميته، مما يجعله كما يقول علماء السياسة صفراً على يمين الحكم القائم؛ لأنه أصبح تابعاً - وإن كره - صامتاً - حتى يآلف الصمت المهيمن.

إن بلوغ السعي معناه: أن الإنسان قد اختبر قدراته الخاصة وعرف ما يستطيع أن يشارك فيه من أعمال المجتمع بما يؤدي دوره أخذاً وعطاءً حتى لا يشقى المجتمع به ولا يهلك هو بنفسه.

ها هو قد جنى ثمرة عمله وحصلت يداها مالاً وأصبح راشداً قادراً على تدبير أمره فهل كل ما طالبت يداها لذاته فقط أم أن هناك شركاء ساعدوه في تأسيس ذاته؟ كما أنه مكلف بإمداد الحياة بخلفاء يمارسون الإعمار والاستمرار؟

على المسلم أن ينظر دائماً إلى أصوله التي أنبته، فيحرص على الالتصاق بها، ثم إلى ما حوله فيتواصل معه، ثم إلى امتداده فينشئ فروغاً له من زواج وأسرة.

هكذا لا يترك الشرع أهله دون إعداد وتوجيه، ودون إدماج لهم في مجتمعهم إدماجاً فعلياً يعطي ويأخذ.. فقد أعطاه المجتمع كثيراً منذ كان جنيماً وإلى أن بلغ السعي فهل يبخل الفرد ويتوقع أم يفتح ويعطي. قال تعالى: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى ۖ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى ۖ فَسَنِّيْرُهُ لِلْعُسْرَى ۖ ﴾ [التوبة: ١٠٥ - ١٠٦].

إن الخطوة الأولى في التربية السياسية هي خطوة إغناء النفس وإقدارها على العطاء المشارك النافع فإذا استطاع الإنسان إشباع حاجاته استطاع أن يفكر وأن يدبر وأن يشارك وأن يدافع عن رأيه ورؤيته لذلك كان الأمر الشرعي: ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾ [التوبة: ١٠٥]، وكانت إشارة التوجيه ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ ... ﴾ [الصفات: ١٠٢]، وتكرار الأمر بالعمل الصالح وبإحسان العمل وإتقانه وذلك في قوله تعالى: ﴿ لِيَأْكُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلَتْهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ ﴾ [يس: ٣٥]، ﴿ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴾ [الكهف: ٣٠]، وبيان هذا الأمر قد تولاه رسول الله ﷺ فيها هو يشهر بين الناس عمل الأنبياء بأيديهم فكلهم أكل

من ناتج عمل يده حتى النبي الملك الرسول داود عليه السلام... « عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أن داود النبي عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده »^(١).

ففي حديث عن المقدام رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ قال: « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عليه السلام كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ »، وقوله ﷺ لصاحب اليد الخشنة: « هذه يد يحبها الله ورسوله »، ودفعه وحته للرجل الذي أخذ يسأل الناس فنهاه وحمله على العمل بحثاً عن الرزق ليس إعفاءً لنفسه فقط بل تكميلاً لنفسه وإعداداً لها، لتكون نفساً صاحبة رأي وقرار في شأن نفسها وناصحة لغيرها فلا يضطر لنفاق من يحتاج إليه أو الصمت عن خطأ من يطعمه..... إلخ.

وفي ضوء هذا جاء البيان النبوي شافياً « ابدأ بنفسك ثم بمن تعول ».

المسئولية الفردية وتكوين الأسرة:

ومما خلقه الله في الجنس الإنساني بنوعيه فطرة إحساس كل نوع منهما بالحاجة إلى الآخر والتكامل معه، فترى الرجل والمرأة يسعى كل منهما لإعداد نفسه في التكامل مع النوع الآخر فيتحمل كل منهما دوراً حياتياً يلائم طبيعته من أعمال الإعمار والإنتاج.... ويعتبر الزواج بداية تشعب المسئولية من مسئولية مباشرة عن الذات إلى مسئولية مباشرة عن الذات والآخر من غير أصوله، إذاً هو مسئول عن أصوله منذ بلغ السعي، مسئول أن يريحهم من تكاليفه هو، ومسئول أن يساعدهما في حياتهما.

فإعالة الأصول والفروع فريضة مباشرة مثل إعالة النفس والقيام بحقها، وشريكته (الزوجة) وفروعه (الأبناء)، جزء لا يتجزأ خصوصاً في النفقات.

وهذه أولى دوائر المسئولية أن يكفي الإنسان نفسه حاجتها فينعم طوال حياته براحة الاكتفاء مما يجعله قادراً على المشاركة في الشأن العام.

وإذا قلنا: « علاقات الأصول فإننا نعني مستويين من الأصول. « أصول النسب وأصول الرضاع »، فتلك شريحة أخرى أضاف الإسلام ضرورة الالتزام بها والاهتمام بها... فليست علاقات الرضاع مجرد نوع من المحرمات بل هي نوع من القرابة يفرض الشرع برّها والتواصل معها.

هكذا تجد نظرية الإسلام في الإعاشة والإعالة والإنفاق نظرية اجتماعية سياسية بما تبنيه

(١) صحيح البخاري، البيوع، برقم ١٩٦٧م.

وتؤسسه من دوافع، وما تبثه من سلوك، وما تزرعه من قيم، وما تسببه من ترابط وتقارب وتناثر، وبما تزيله من سلبية وأنانية، وما تلغيه من اتكالية، حتى يصبح المجتمع كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر.

مسئولية الجوار:

أما الدائرة التالية فدائرة الجوار: تلك الدائرة التي تتسع لنوعيات ومستويات متعددة. من ناحية نوعية الجوار فهي الشريعة تبين نوعيات من الجيران وترتب لكل منها حقوقاً؛ فالجار غير المسلم له « حق الجيرة »، والجار المسلم له « حق الجيرة وحق أخوة الإسلام »، والجار المسلم ذو القربى له ثلاثة حقوق: « حق الجيرة، وحق الإسلام، وحق القرابة »، فكل تلك النوعيات من علاقات الجيرة يفرض الشرع التواصل معها والتعاون وتوفير أسباب الأمن اللازم لهذه الدائرة من العلاقات.

وليس ذلك في حدود الأمن الحارس بل يمتد إلى حدود أبعد مدى، فمما شرعه الإسلام لعلاقات الجيرة ضرورة الحرص على إمطة الأذى عن الطريق ومنع التلوث الضوضائي للسمع والبصر وعدم إقلاق راحة المستريح والمريض قال تعالى: ﴿ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [الإسراء: ٣٦].

ألم يقل رسول الله ﷺ: « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه ».

مستويات الجوار:

فهناك الجوار الدائم في السكن، وهناك زمالة العمل، والسعي النهاري، وهناك الصاحب بالجنب، الذي تفرضه بعض التعاملات الموسمية وغير المتكررة أن يتقابل ويتعامل معه فيها هم زملاء الدراسة والعمل، وأصدقاءؤه في عضوية بعض الهيئات والنقابات، وشرائح كثيرة ممن يلقاها الإنسان ويتعامل معها فقد حجب الإسلام له التواصل مع الجميع:

﴿ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦].

ومثل هذه الحقوق الاجتماعية قد ذكرها القرآن الكريم وفعلها رسول الله ﷺ فإذا تآقت نفسك للتوسع فعليك بدواوين أهل التربية والسلوك ومؤلفات علماء الدعوة والوعظ وفي السنوات الأخيرة من القرن العشرين أدى علماء الاجتماع المسلمون بعض ما عليهم لديهم ووطنهم بل للإنسانية جميعها فاقراً للدكتور رشدي فكار.

مستوى الأمة:

ودون أن نطيل ونعيد ما أبدع فيه الفكر الإسلامي وهو يلفت الأنظار إلى الوحي الإلهي والبيان النبوي وهما يؤسسان بناء الأمة الواعدة، وسوف نكتفي بذكر بعض الآيات الدالة على ضرورة توحيد الأمة وجدوى هذه الوحدة وأهميتها:

- ﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ [الأنبياء: ٩٢].

- ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ [آل عمران: ١٠٣].

- ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ﴾ [الحجرات: ١٠].

تقرأ هذه المعاني فيما دونه شيوخنا محمد الغزالي السقا، وشلتوت، ومن معاصرنا د. محمد عمار، المستشار طارق البشري، د. سيف عبد الفتاح، د. طه جابر، د. منى أبو الفضل، د. عبد الحميد أبو سليمان، ود. سيد عمر، وغيرهم كثيرون.

عند هؤلاء جميعاً تجد دراسات يكمل بعضها بعضاً في تأكيد حرص الإسلام على وحدة أبنائه وانطوائهم تحت مبادئ إلهية سامية يصححون بها أنفسهم ويمهدون بها الطريق أمام الغير للحرية والعدل والسلام.



الفصل الثالث

المنظومة السياسية

المصادر التشريعية والتاريخية للسياسة في الإسلام:

من مساوئ عصرنا هذا ظهور الإفك والافتراء، وتَضَخُّم هذا الإفك وارتدائه ثياباً متعددة، مثل: ثياب العلم وثوب المدنية ورداء المنطق وأثواباً أخرى مثل: التنوير والحداثة والعولمة وما تكاد ترفع هذا الثوب عن لابسِه حتى يبدو لك السم الزعاف والكذب البواح والترصد للفطرة وللإسلام ولِمَا جاء به من مبادئ وأطر تحرس مسيرة البشرية من الفساد والاستعباد.

ونصوص القرآن تعلن استهدافها لكرامة الإنسان وحرية إرادته فضلاً عن الأوامر الصريحة بالعدل والإحسان والسعي والعمران، وكذلك النهي الصريح عن البغي والعدوان، كما أعلن الله بغض الفساد والمفسدين، والتكبر والمتكبرين.

كما أن السُّنة النبوية في كثرة بيانها المشرق قولاً؛ فقد تتابعت الأعمال النبوية تبين مكان الحاكم بين رعية دونما استعلاء. بل تتضافر الأعمال النبوية سلماً وحرماً على ضرورة الشورى والالتزام بها بداية من يوم بدر وحتى يوم خيبر، بل من اتخاذ المنبر في المسجد إلى حفر الخندق حول المدينة وإذا لم تقف في السيرة النبوية سوى أمام تلك الوثيقة الخالدة - وثيقة المدينة - التي وضعها رسول الله ﷺ محدداً بها ضوابط المواطنة بين أهل الإقليم الواحد مهما اختلفت عقائدهم... وكذلك خطبته الشهيرة في حجة الوداع، لأيقنت أن السياسة نالت حظها ووجدت مكانها وتبوأَت شرفها في إطار القرآن الكريم والهدي النبوي.

فغفرانك اللهم لنا على التقصير... ولغيرنا على ما في صدورهم من كبر ما هم به بالغيه.

مدخل إلى المنظومة السياسية:

لا يفرض الإسلام في أصوله نسقاً سياسياً معيناً لنظام الحكم والإدارة مراعاة منه لُسنة التغير والتطور الكونية وضرورة عدم تقييد التطور البشري بأطر ثابتة.... لكن رغم هذا فالإسلام يفرض ثوابت قيمه وسلوكياته التي يجب تحقيقها من خلال توافق عام.... كذلك فإن ثوابت القيم وعدم ارتباطها بنسق ثابت يفتح باباً واسعاً للتلاقح الفكري عبر الأفكار المختلفة، والحضارات المختلفة، والأجيال والتجارب المتعاقبة مما يضمن لمنظومة

القيم المستهدفة أفضل إطار قادر على الاحتفاظ بمميزات الماضي واستيعاب ضرورات الحاضر وقابليته لمستجدات المستقبل ونستطيع أن نشير إلى القيم الحاكمة للنظام السياسي ممثلة في:

- أولاً: حرية الإنسان.
- ثانياً: الجماعة.
- ثالثاً: التعاقدية.
- رابعاً: الدستور.
- خامساً: الدولة.
- أولاً: حرية الإنسان:
- أ - كرامة الإنسان:

الإنسان الفرد هو الغاية، ولا يمكن لأي وسيلة صحيحة أن تبتذل الغاية أو تتجاهلها أو تعوق الوصول إليها، أو تنتقص منها... فكل وسيلة تحاول أن تؤذي الإنسان مصادرةً لبعض حقوقه ولو بدعوى التنظيم والتقنين، أو استعلاءً على إرادته ولو بدعوى السيادة... فكل ذلك وما يشبهه ما هو إلا تسلل للعدوان على حرية الفرد لحساب الذين يجلسون على كراسي السلطة... والإسلام ممثلاً في الوحي الإلهي وشرحه في البيان النبوي لا يعطي ولا يجيز لأحد كائناً من كان بعد انقطاع النبوة... لا يجيز افتراس حرية الإنسان وإرادته ولا حرمانه من أي وسيلة للتعبير ما دام يلتزم بحرية الآخرين.

وأريد أن أقرر أن السلطات والحكومات إنما توجد لخدمة الإنسان، وإطلاق قدراته، وزيادة مساحة كرامته، وليست أبداً لاحتكار حقوق الفرد في (العزلة أو المشاركة)، و (الإقامة أو السفر)، (الجهر أو الصمت)، (القبول أو الرفض) كل ذلك من خصائص الإنسان وخصوصيته ولا يجوز لأي سلطان أن يعطلها أو يقيدھا أو يحول بين المواطنين وبين استعمال وإنشاء وإصدار كل وسيلة من وسائل الإعلام دون رقابة عليه إلا لمنعه من الاعتداء على حرية المواطنين كمواطن وحسب، أما ما يكون في جانب العمل العام تقويماً وحواراً، أو نقضاً وجدلاً أو حتى معارضةً ورفضاً فليس لسلطة ما أن تمنعه أو تتحسب له.

ب - حماية كرامة الإنسان وحقوقه:

لا شك أن الفكر الدستوري العالمي في أوج تطوره المعاصر وقف طويلاً طيلة أكثر من قرن ونصف أمام مبادئ براقة تخلب النظر غير أنها فارغة المحتوى خداعة المظهر حيث

أنها غلفت تقديس الحكومات والحكام وبررت الاستبداد والطغيان من خلال ما أوجبه من دعاوى ومسميات (السيادة) و (السلطة).

كما أنها كرست تمكين الأغلبية النسبية من بقية أفراد المجتمع بما يهدر ويجهض حقوق (٤٩٪) من الشعب، وذلك بما زعمته من حصر السلطات في ثلاث (قضائية وتشريعية وتنفيذية) بينما حقيقة هذه التجارب في أفضل نتائجها قد أثبتت أن فئات بعينها ولصالح ذاتها تتمكن عادة من الاستحواذ على أغلب السلطات ودائمًا ما يتم نوع من التوافق يحمي مصالح الفئات المحددة دون مراعاة لحقوق بقية الشرائح من المواطنين. وهذا الذي ذكرنا في أفضل أحوال الممارسات الدستورية فما بالنا بما يتم في الدول المتأخرة أو النامية...

إن أبرز ميزات التشريع الإسلامي أنه يستهدف:

- انضباط الحراك الإنساني.
- سلامة الوسيلة والغاية.
- توافق الشكل والمضمون.
- تطابق المظهر والمخبر.
- اتصال الأصل والفرع.
- استقامة البداية والنهاية.

فالتشريع الإسلامي بمصادره المتمثلة في: الوحي الإلهي والبيان النبوي من ناحية، وفي الاجتهاد البشري المتخصص من ناحية أخرى لا يقنع بوسائل غير صالحة وغير شرعية، ولا يرضى بشكل متعاطف يغلف مضمونًا تافهًا، ولا أصل مهزوز وفرع مقطوع، ولا بداية عشوائية كذلك ولا يرضى بنهاية غير رشيدة... كما لا يتنازل التشريع عن غاية سامية ومضمون إنساني ونهاية واعدة ومحقة.

ولهذا حينما نتأمل القواعد الواضحة الصحيحة للممارسة العامة نجدها تعتمد سرعة محددة ومنهجًا واضحًا، أما الشريعة فهي كرامة الإنسان وحقوقه، أما المنهاج فهو اعتماد السلم المقاصدي في تقسيم وتنوع حقوق الإنسان وعوامل كرامته. وبيان ضوابط ممارسة تلك الحقوق.

ج - حقوق الإنسان المكونة لكرامته:

والإنسان منذ أن يولد وإلى أن ينتهي العمر ويلقى ربه يمارس خلافته المأمور بها وإعمارها المكلف به من خلال تمتعه بكرامته القائمة على مجموعة حقوقه.

وهذه الحقوق ليست كلها من درجة واحدة رغم أهميتها جميعاً. والإنسان في حياته بين الحاجة للطعام والدواء وما في مستواه، وحاجته للتعبير عما في نفسه وإرادته تعبيراً واضحاً بالقبول أو بالرفض لكل ما حوله، فضلاً عن حاجته لتيسير حياته وجعلها أكثر راحة وأكثر فائدة.

وعلماء المقاصد في أشهر تصنيف ما أثر عنهم - على خلاف ضعيف - هو تقسيم مراتب المقاصد إلى ثلاث درجات في الشائع المشهور:

١ - الضروريات. ٢ - الحاجيات. ٣ - التحسينيات.

١ - الضروريات: الحقوق اللصيقة: وهي الأشياء التي يحدث الضرر المادي والمعنوي بسبب غيابها؛ لذلك سميت ضرورات لما يحدث من أضرار بسبب غيابها أو تعطيلها أو تأويلها أو تجاوزها. وأبرز هذه الضرورات:

تلك التي سماها القانونيون بالحقوق اللصيقة بالشخصية؛ حقوق التفكير والتعبير والنشر والاتصال والانتقال والاختلاط والعزلة والسفر والمشاركة على قدم المساواة (المساواة في المراكز القانونية) في جميع شؤون المجتمع... هذه هي الأصول الإنسانية التي لا يمكن احتكارها ولا التنازل عنها.

وتلك حقوق من الدرجة الأولى يحصنها التشريع الإسلامي بضوابط عدم جواز التنازل عنها أو التفويض والتوكيل فيها، كما يعتبر الشرع أي تنازل من الأفراد أو اقتناص من السلطات إنما هو إجراء باطل، لا يصح ويوصم بالعدمية ويتعرض المشتركون في فعله للمساءلة والحساب.

فكل وثائق الشخصية المثبتة لحقوقها من التعبير عن الإرادة والتعبير عن الفكر والمعتقد والانتماء للهيئات الاجتماعية والسياسية والتخصص في العمل والعلم والمهنة، كل ذلك حقوق لا يجوز تقييدها ولا تملك الدولة حيالها غير التنظيم بشفافية لا تلغي ولا تعطل ولا تسبب في تعجيز المواطن عن مزاوله حقوقه.

ودون أن نطيل في هذا المجال فيكفي أمر الله للملائكة أن تسجد للإنسان لبيان كرامته وقوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَدِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ

كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿ [الإسراء: ٧٠]، ويكفي ممارسات الرسول ﷺ وما أبرزه من حرية جميع الأفراد وعدم إكراههم وقيام العلاقة بينهم وبين جميع المواطنين على تعاقد عادل (وثيقة المدينة) ما يؤكد ضرورة وأهمية احتفاظ المواطن الفرد بجميع الحقوق اللصيقة بالشخصية وهذه الحقوق قد تبناها التنظيم الدولي وحقوق الإنسان وأجاد التعبير عنها، فارجع إلى وثائق الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

- الوسيلة المقترحة: والوسيلة العصرية والقانونية اللائقة بهذه الضرورات والتي تحقق كرامة الإنسان واحتفاظه بالحقوق اللصيقة بشخصه هي نص الدستور على أنها حقوق عامة تتبع مؤسسة مستقلة غير مفوضة إلا في توثيق تلك الحقوق والحفاظ عليها. وينشأ ديوان لكل حق من هذه الحقوق داخل المجلس الدستوري ويتولى توثيق النشاط دون أي تعويق ولا حتى من السلطة التشريعية... وتمارس هذه الحقوق طبقاً للدستور (الواضح القاطع البات) دون إحالة على قوانين مكملة... ويكون الاحتكام بين الأفراد وبين غيرهم (أفراد ومؤسسات) من خلال القضاء الطبيعي لا غير. وأبرز دواوين هذا المجلس:

أ - ديوان المواطنة والحالة المدنية وجميع وثائقها من (ميلاد ووفاة وإثبات حالة) الإقامة والسفر والهجرة.

ب - ديوان الإحصاء والتعداد.

ج - ديوان الانتخابات العامة والخاصة.

د - ديوان الصحافة والإعلام.

هـ - ديوان المؤسسات المدنية (نقابات / جمعيات / أحزاب).

و - ديوان المحكمة الدستورية.

ز - ديوان المحكمة السياسية.

ح - ديوان الادعاء السياسي والدستوري العام.

فهذه الحقوق ينبغي أن لا تطولها يد السلطة مهما كانت حتى يتفهم المواطنون أن الدولة جهاز تابع لهم وليسوا هم أتباعاً مقهورين لدى الوسيلة التي توافقوا عليها لحمايتهم وتيسير حياتهم وليس لاستبعادهم ولا الاستبداد بأمورهم.

فالسيادة في هذه الحقوق سيادة فردية مطلقة لا يَحُدُّ لها حدوداً غير قضاء طبيعي مستقل نزيه لا شبهة فيه ولا تأثير عليه.

٢ - الحقوق الاجتماعية المتخصصة (الحاجيات): وهذه حقوق جماعية لا يستطيع الإنسان

الفرد القيام بجميعها كما لا يستطيع أن يستغني عنها، وهو مع حاجته لكل هذه الحقوق لا يأمن أن تقع كلها أو بعضها في يد سلطة واحدة... فهذه الحقوق تمثل حدودًا مستقلة في المسؤولية متماسة في العلاقة متكاملة في الأداء وهذا ما يحظر جمع أكثر من تخصص في مؤسسة واحدة ضمانًا للتخصص، وكذلك لعدم الاستبداد، وفضلاً عن التكامل الذي يعتبر درجة راقية من الرقابة المتبادلة.

وهذه المؤسسات تعتبر مؤسسات تفويضية تتشابه مع مؤسسة الرئاسة العليا... ووجه التشابه العام بين الرئاسة وبين هذه المؤسسات أن مستند كل مؤسسة من هذه المؤسسات هو التفويض الدستوري من الشعب إلى كل مؤسسة منفردة مباشرة مما يعني عدم خضوع هذه المؤسسات لسلطة أخرى كما يعني اقتصار تفويضها على نشاطها الذي يحظر الدستور على غيرها من المؤسسات والأفراد التعرض للمؤسسة ومجالها الذي فوضها فيه الشعب ووثقه لها الدستور وليس غيره... وتدار هذه المؤسسات إدارة ذاتية من القاعدة إلى القمة على الوجه الذي تدار به مؤسسات القضاء والجيش في الدول العريقة في الحرية.

٣ - الحقوق الفردية اقتصاديًا وخدميًا: (التحسينات): وهي تلك الحقوق التي يقع العبء الرئيس في تحقيقها على الفرد من ناحية وعلى الجماعات السياسية من ناحية أخرى... وأقصد بها حقوق تيسير المقومات الاقتصادية والاجتماعية؛ مثل: الغذاء والكساء والصحة والتعليم والتكافل والمرافق... إلخ، وتختلف درجة احتياج كل مواطن عن غيره فضلاً عن عدم استطاعته الاستغناء عن هذه الحقوق. لكن نظراً لإمكانية انفراده واستغنائه الجزئي أو الكلي، فإن إدارة هذه الأنشطة والخدمات تُسند إلى مؤسسات تنفيذية (غير تفويضية) أي مؤسسات حقائب وزارية حكومية يتولى شؤونها الحزب السياسي صاحب الأغلبية النيابية في الانتخابات العامة في مجلس الشعب.

وهذه المؤسسات التنفيذية (الوزارات) تتولى هذه الأنشطة المباشرة والمتغيرة من خلال السياسة الحزبية التي فاز برنامجها ومرشحوها بالأغلبية النيابية. أن تمتد الحقائب الوزارية أو غيرها تحت أي مسمى إلى مخصصات المؤسسات التفويضية.

ثانيًا: الجماعية:

أ - ضرورة الإدارة الجماعية:

فمن المقرر أن زمن المدة النبوية يعتبر مدة خاصة لا يقاس عليها نظرًا لاستمرار تتابع

الوحي بالإضافة إلى مسئولية رسول الله ﷺ عن إدارة المجتمع؛ فهذا النمط النبوي لا يتيح لأحد من الحكام ولا لتوجه من التوجهات الانفراد بشأن من شؤون المجتمع يدعى قياساً على الممارسة النبوية، فتلك الممارسة النبوية ذات طبيعة خاصة لا ينبغي إلا الاقتداء العملي بها، نظراً لتداخل عمل النبوة مع عمل رئاسة الدولة.

كذلك فمن الثابت أن وجود الخليفة على رأس الدولة لا يعني انفراده بالتشريع أو انفراده بالتنفيذ... إنما قصارى الأمر أن (الخليفة) يملك مع غيره حق الاقتراح، وجمع الشورى، وعرض الأمر على أولي الأمر ثم إصدار التكليف... فكانت القرارات التي يصدرها الخليفة لا تتجاوز أن تكون: قرارات كاشفة (تحصيل حاصل) وليست قرارات منشئة أو منفردة.

النص القرآني الحاكم لهذا الموضوع هو قوله تعالى: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، وهكذا يجد المسلم نفسه أمام أصول لا يجوز تجاوزها أو التغافل عنها:

١ - أن الإدارة مشروطة بالتزامها بطاعة الله ثم الرسول أي طاعة الدستور الإلهي المحفوظ في المصحف والمبين في دواوين السنة النبوية الصحيحة ولا خلاف عليه.

٢ - أن الإدارة جماعية غير منفردة (أولي الأمر) وليس ولي الأمر، وفي هذا ما يضمن عدم الاستبداد أو الانحراف بالسلطة، كما يضمن عدم التقوقع أو التراجع... فالمسئولية جماعية لا ينفرد بها إنسان واحد مهما كان.

٣ - أن المسئولية مع جماعتها لا تعرف أثر القربة، ولا تعرف التوريث ولا الجماعية المعينة من قبل الحاكم بل الجماعية لكل التيارات والعروق والثقافات.

٤ - أن المسئولية مع جماعتها تشترط دوام النيابة على سبيل المساعدة الدائمة وكذلك للإحلال والتجديد وضمان عدم الفراغ الدستوري.

عرفت الدولة الإسلامية أنواعاً من الوظائف الرئيسة التي لا يمكن لفرد واحد أن يجمع بين وظيفتين منها... والدولة الإسلامية ومجتمعها قد تعرفوا على هذه الوظائف ومؤسساتها من مصدر رئيس هو الوحي والممارسة النبوية مع التفريع عليهما بما يضمن أفضل تطبيق، ومن هذه الوظائف:

- ١ - أهل الفقه والتشريع ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾ [النساء: ٨٣].
- ٢ - أهل الدعوة والبلاغ ﴿وَلْيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ...﴾ [التوبة: ١٢٢].
- ٣ - أهل القضاء ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ﴾ [المائدة: ٩٥].

٤ - أهل العقد والحل (وهم مسئولون عن مراجعة حقوق الولاية ومباشرة القائمين).

٥ - أهل الحسبة والرقابة ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ ... ﴾ [آل عمران: ١٠٤].

٦ - أهل القوة ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٧ - أهل الشورى ﴿ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

وهذه وظائف رئيسة تتولاها مؤسسات متخصصة تجد نفسها من خلال لوائحها الموافقة لأصل التشريع. ذلك من حيث التجنيد لأعضائها، والممارسة لعملها والمتابعة والترقية، ثم كيفية مشاركة المؤسسة مع غيرها في الشأن العام.

وهذه الوظائف ليست على سبيل الحصر بل على سبيل مواجهة حاجة المجتمع وضمان حسن الممارسة دون إفراط في المسؤولية ولا تفريط من الأفراد. وأهم السمات لهذه المؤسسات التفويضية استقلالها... وعدم مشاركة أي قوة أخرى لها في تخصصها.

ب - معنى الجماعة:

- الجماعة: المدقق في الوحي الإلهي والبيان النبوي يكشف أن عناية الإسلام بالفرد هي عناية وسيلة شرعية لغايات أكثر شرفاً، فجميع تشريعات الإسلام ونظمه وقيمه تستهدف الإنسان داخل نسق جماعي متصاعد بداية من الأسرة، وهي النمو الطبيعي للفرد والنسق الجماعي (النواة) المنتجة والصانعة للإعمار والانتشار.... ويمكن أن نرصد الأنساق الجماعية التي يراها الإسلام في:

١ - الأسرة: (الزوجان/ الوالدان والأبناء/ العائلة الممتدة/ ذوي القربى/ ذوي الأرحام).

٢ - المجتمع: (الأسر المتعددة/ الجيران/ ذوي الاحتياجات الخاصة/ جماعات الأقران).

٣ - الدولة: (بمؤسساتها المتعددة/ إدارة/ دفاعاً/ شورى/ بيت مال/ قضاء... إلخ).

٤ - الأمة: (بمؤسساتها: أهل الاجتهاد/ البحث العلمي/ المنظمات الإقليمية).

٥ - العالم الإنساني: (الشعوب غير الإسلامية/ المنظمات الدولية).

هذه أبرز الأنساق الجماعية التي كثيراً ما تتشكل بحثاً عن التكامل والإعمار.

- والجماعية هي: عصب الفكرة الإسلامية في جميع مستوياتها وميادينها؛ فالإنسان - في الإسلام - لم يخلق نفسه، وعلى ذلك فهو لم يُوجد لنفسه بل أوجده الله للتواصل مع الآخر سعيًا إلى إنسانية كريمة متزكية.

ج - ضوابط الجماعية: وحتى يحقق مبدأ الجماعية جدواه، فإن ضوابط الجماعية تتمثل في:

١ - التنظيم: ضرورة التنظيم والتوقيت زمانًا ومكانًا من خلال جداول سابقة على اللقاء (اقتداءً بفرضية الصلاة إذ يسبق تحديد زمان ومكان الصلاة قبل حلولها بوقت كافٍ).

٢ - العلانية والشفافية: (اقتداءً بالأذان في الصلاة).

٣ - عدم الاستبعاد: (اقتداءً باستقبال المسجد لكل راغب) حتى غير المسلم الطالب للتعرف على الإسلام.

٤ - التعارف والتواصل: الأصل في التقارب الجماعي، وهكذا تؤسس الجماعية لعالم إنساني راقٍ يتواصل متكاملًا ويتعارف متقاربًا تمهيدًا ليتوحد راغبًا أو على الحد الأدنى ليأمن ويستقر سالمًا.

٤ - المواطنة: وأعني بها حق جميع المقيمين الدائمين على أرض الوطن في التمتع بحقوق المواطنة كاملة بغض النظر عن اختلاف العقائد والأعراف والثقافات، إذ الشرط الوحيد للمواطنة هو الميلاد على أرض الوطن أو الوجود الدائم على أرضه والتزامه بقيم الجماعة ودستورها الحارس للخصوصيات والمنظم للجماعية. وتعني المواطنة أول ما تعني المساواة الكاملة في المراكز القانونية المتساوية.

٥ - التعددية: لا ينطوي التنظيم والجماعية على ما يسلب الأفراد حقوقهم، فالأغلبية النسبية إذا كان من حقها إدارة النشاط الدوري للمجتمع من إنتاج وخدمات، فليس من حق الأغلبية النسبية التعرض لثوابت المجتمع ومؤسساته العامة ولا الاقتراب من الدستور إلا من خلال التوافق العام بين الأكثرية الغالبة المشروطة، بما لا يقل عن (٨٠٪) ممن لهم حق التصويت.

كذلك فإنشاء الوسائل الإعلامية والاتصال والتعبير، كذلك تكوين الأحزاب والجمعيات والنقابات حقوق مطلقة لا قيد ولا حظر عليها لغير القضاء الطبيعي المستقل.

٦ - المشاركة: ولا تكتفي الجماعية بالمواطنة والتعددية بل تشترط المشاركة وإبداء

الرأي للجميع... وشفافية استطلاع الرأي عبر أدوات وآليات مأمونة ونزيهة، ينبغي أن يكون استطلاع الرأي على مستويين:

الأول: القبول بمجرد طرح الموضوع من عدمه.

الأخير: الاختيار بين الحلول المختلفة.

وهذه الطريقة في استطلاع الرأي تضمن أعلى نسبة مشاركة، وفي الفكر السياسي والتنظيمي متسع في التطوير لضمان أوسع مشاركة وأكبر ثقة وأفضل اختيار وأفضل تأمين ثقة.

٧ - تفعيل المشاركة: وحينما تبنى الإسلام قيمة الجماعية كمبدأ لم يطلبها لذاتها، بل لما يترتب على الجماعية من مشاركة فاعلة تستخرج الخبرات المتعددة والقدرات المتنوعة وتهيئ إعماراً فسيحاً ممتداً ومستقراً.

كذلك فالمشاركة التي يبتغيها الإسلام ليست قيمة مبهمة ولا رغبة خفية ولا شعوراً وجدانياً بل هي سلوكيات حية متحركة منضبطة من خلال:

- التراكم الحضاري: في جميع الميادين الحضارية.

- المبادرة والسعي: ﴿قُلْ كُلُّ يَعْمَلْ عَلَى شَاكِلَتِهِ، فَرَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَنْ هُوَ أَهْدَى سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٤].

- التخصص والتقاسم: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

- الإتقان والإحسان: ﴿وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ [القصص: ٧٧] هكذا تصبح المشاركة قيمة مؤثرة حاشدة للإمكانات، دافعة للقدرات، حافظة ومطورة للخبرات.

٨ - الشورى وسيلة وغاية: والشورى وإن كانت غاية في حد ذاتها لما تمثله من مشاركة جميع المواطنين، كل فيما يستطيعه بما يحقق أعلى إيجابية وتقدم، وكذلك بما يمنع تسرب الاستبداد أو الفساد. وهذه غاية في حد ذاتها إلا أن الوصول إليها يتم عبر أدوات شورية أيضاً مثل: تقسيم المواطنين إلى تخصصات علمية من ناحية... وإلى اختصاصات عملية من ناحية أخرى، ويتم هذا التقسيم من خلال النقابات والأندية المتخصصة مهنيًا، أو عملية علميًا فهناك النقابات المهنية: المحاماة/ المحاسبة والإدارة/ الأطباء/... وهناك أندية الدبلوماسيين/ الجيش/ الشرطة/ هيئات التدريس/ القضاء... إلخ.

وكل نقابة من هذه النقابات والأندية تمثل مجتمعاً متخصصاً يتعارف بعضهم ببعض من خلال زمالة الدراسة أو الوظيفة أو كليهما مما يجعل أعضاء كل نقابة أقدر على اختيار مندوبي هذا التخصص وممثليهم في مؤسسات الدولة سواء أكانت مؤسسات تفويض أم مؤسسات تنفيذ.

هذه النقابات هي القاعدة الشعبية الأولى، والمنفذ الرئيسي لتولي العمل العام، فالمواطنون لا بد أن نتيح لهم أكبر فرصة للتعرف على المرشحين.. ولا تكون الفرصة واسعة والقدرة كافية إلا من خلال التخصص العلمي أو الوظيفي... فإن أمانة الاختيار تتم عبر تعرف كل فرد على أهل تخصصه.

- الجيش والشرطة وممارسة الشورى: وحين يكون الاختيار من خلال أندية العاملين في الوظائف المباشرة الجيش/ الشرطة... فإن حق الترشيح والتمثيل يكون مقصوراً على الأعضاء غير العاملين في المؤسسة الجماعية (في المعاش)، أما حق الانتخاب فمكفول لجميع العاملين في المؤسسة. وهذا يضمن مع جماعة القيادة قدرًا من الحيادة لا بأس به فلا يذهب الناخب للبحث عن مصلحته الآنية فحسب بل ينتخب أهل الخبرة من تخصصه فضلاً عن حيدتهم.

ثالثاً: التعاقدية:

وقد اعتمد الإسلام العقود وسائل مأمونة للتوثيق والالتزام، وأمر بتوثيقها ﴿أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُتِبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، كذلك فالذات العلية قد صاغت إرادتها في شكل تعاقدات مع البشر ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]، ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ﴾ [البقرة: ١٥٢].

وقد أحاط الإسلام قيمة التعاقدية بضوابطها التي تكفل لها تفاعلاً مقبولاً يطمئن الجميع ويتيح للمجتمع استقراراً واطمئناناً. ومن هذه الضوابط:

١ - شفافية العقد صياغة ووضوحاً وإشهاداً:

وأقصد من شفافية العقد التوافق على كل جزء في العقد على حدة فضلاً عن عدم الربط والتجميع في حزم واحدة كما يحلو للبعض حينما يغلف الدكتاتورية ببعض المظاهر الديمقراطية التي لا تغني ولا تسمن من جوع... بل هي في حقيقتها ما هي إلا قبضة وقيد من حديد يغطيها قفاز من حرير. كذلك لا ينبغي أن تحال الأصول مثل حقوق وشؤون المؤسسات العليا إلى تشريعات أدنى يتاح للأغلبية النيابة تمريرها، فذلك عدوان على العقود وافتئات على المواطنة واستلاب للمعاني الإنسانية وتفرغ للدستور من معناه.

٢ - تساوي الأطراف:

تنشأ العقود بين أطراف متساوية ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨]، ليس فيها حاكم أو محكوم ساعة التعاقد، بمعنى عدم وجود ما يسمى أعمال السيادة في مواد العقد التي

تعلي جانباً على جانب، فكل شئون الجماعة قابلة للبحث والنقاش، وكل تصرفات القيادة معرضة للنقد والتصحيح والتغيير تماماً، مثل حق المأموم بل واجبه في تصحيح كل ما يشعر به والتذكير بكل خطأ أو سهو.

٣ - عموم الإشهاد لجميع المواطنين:

فجماعية الإشهاد قوة مانعة لتغيير العقد من قبل فئة، فالواقع أن الموقعين على العقد يمثل كل منهم بتوقيعه على العقد اعتبارين، أحدهما: ما موقف المتعاقد المتساوي مع الجميع، والاعتبار الآخر: أن كل الموقعين شهود على صحة التوقيعات وسريان العقد.

٤ - التخصص العلمي والاختصاص الوظيفي:

وهذا هو ما اختزله بعض فقهاء الدستور في تثليث السلطات ثم في ادعاء الفصل بينها... فأصل السلطات المدعاة أنها وظائف عامة وهي أكثر من ثلاث ينبغي الفصل بينها حتى تتحقق الرقابة المتبادلة كما سنبينه بعد.

٥ - التمثيل الشعبي الصحيح:

وأقصد بالتمثيل الشعبي عدم ترك الأبواب مفتحة للادعاء فلا بد من صياغة جموع الشعب باختيارها في نقابات مهنية وحرفية، ومؤسسات المجتمع المدني، وكذلك الأحزاب السياسية، حتى يتم التعرف على الرأي العام من خلال قياسات وطروحات صحيحة.

رابعاً: الدستور:

والدستور هو صياغة الإجماع الشعبي في توافقه الشفاف والحر على كيفية إدارة المجتمع وحراكه فضلاً عن تداول المواقع والمناصب دون احتكار أو استعلاء. فليس المطلوب من الدستور صياغة عقائد دينية ولا نصوص تشريعية إنما هو ضابط لقواعد الحراك المجتمعي يتم صياغته بتوافق بين جميع الأفراد.

فإذا كان الدين عقيدة يؤمن بها الإنسان، وشرعية يلتزمها في معاملاته، فإن الدستور لا يمثل قيلاً على العقائد ولا إلزاماً للمواطنين بغير شرائعهم، إنما غاية الدستور أنه وسيلة ضبط التوافق وضمان عدم العدوان، بإقرار المواطن المسلم لدستور دولته الذي يحمي حرية المواطنين وحقوقهم، ويضمن لهم حقهم في المشاركة في إدارة المجتمع سواسية مع الآخرين. كل ذلك لا يطعن في شرعية الدستور ولا ينقص من تدين أهل الشرائع.

مقومات الدستورية:

ودون خوض في تاريخ الفقه الدستوري ومراحل تطوره في الأمم المختلفة، فإن الوثيقة التي توصف بالدستورية ينبغي أن يتوافر لها:

١ - عمومية المشاركة في التقعيد والتبويب من خلال مجتمع مدني معبراً تعبيراً صحيحاً.

٢ - جدية الإعداد وتخصيصه بواسطة لجان متخصصة محايدة.

٣ - تجزئ استطلاع الرأي على كل باب وأحكامه.

٤ - عرض بدائل مختلفة من إعداد المتخصصين.

٥ - استطلاع رأي المتخصصين في كل باب قبل الاستفتاء العام.

٦ - النص على الحقوق اللصيقة وعدم مساس أي سلطة بها وقصر تنظيمها على الدستور والمجلس الدستوري.

٧ - شرط التعديل الدستوري بأن يقترحه أكثر من ثلثي المؤسسات العليا وأن يتوافق ويوافق على دستورية التعديل ثلاثة أرباع الناخبين.

٨ - وضع الدستور بجميع الشؤون الدستورية في يد مجلس أعلى لا يحاول المساس به بغير اجتماع جميع المؤسسات العليا.

فلا ينص دستور ولا قانون ولا لائحة على أي مساس بالحقوق اللصيقة بالإنسان، وأن يكون أي تنظيم لممارسة الحقوق لا يزيد عن منع عدوان الناس بعضهم على بعض.

ولا يمكن للدولة ولا لرياستها ولا لبعض مؤسساتها أن تقترب من الحقوق اللصيقة، فإن مجرد الاقتراب يعني زرع الشك في نفوس المواطنين مما يجلب الإحباط والتمرد والسلبية وربما مخاوف أشد وأطغى.

خامساً: الدولة:

كما أن لكل فرد شخصيته المعنوية المميزة له عن سائر الأشخاص، فإن جماعة الشعب لها - من حيث كونها جماعة متماسكة - شخصيتها الاعتبارية المعنوية المميزة لها عن غيرها من الشعوب الأخرى وكذلك عن غيرها من أفراد الشخصيات المشتركة فيها.

وإذا كان تمايز كل دولة عن الأخرى لا ضوابط له إلا القدرة على التقارب والتفاهم والقدرة على الحوار والتدافع... فإن تمايز شخصية الدولة عن شخصية آحاد الأفراد

المكونين لها... تمايزٌ من نوع خاص، فالدولة تعبير عن اتفاق وتوافق جمعي يحقق المصلحة العامة الكفيلة بتحقيق جميع المصالح الخاصة دون اقتناص أي توجه أو تيار أو فرد للميزات خاصة مهما كان موقعه. كذلك فالعلاقة بين الدولة وأفرادها محدودة بقيود وضوابط ثابتة أهمها كما ذكرنا:

- عدم جواز المساس دستورياً ولا قانونياً ولا دون ذلك بأي حق من الحقوق اللصيقة بالشخصية وضرورة تنظيمها فقط دون قيود - غير حفظ حق الغير أمام القضاء. وذلك من خلال مؤسسة بينية... وأقصد بالمؤسسة البينية... مؤسسة دستورية... لا يتسرب إليها أهواء الأفراد ولا رغبات الدولة ولا سياسات الحكومات.

- حظر أي اختلاط بين المؤسسات الرئيسية في الدولة حيث إن كلاً منا له تفويض خاص في شأن تخصصها لا غير.

- اشتغال جميع الهيئات التنفيذية (الحكومة) بأي نشاط من أنشطة مؤسسات الدولة الرئيسية.

- مؤسسة رئاسة الجمهورية لا تصدر قراراتها في أي شأن من الشؤون إلا من خلال اقتراح رسمي من مؤسسة الدولة صاحبة الشأن وموافقة مجلس رئاسة الدولة.

مؤسسة رئاسة الدولة:

ويشغلها أساساً رئيس الجمهورية ونائبه المنتخب معه.

مجلس الرئاسة:

يتكون مجلس رئاسة الدولة من:

- ١ - رئيس الجمهورية أو نائبه - رئيساً.
- ٢ - رئيس المجلس الدستوري - أميناً عاماً.
- ٣ - رئيس مؤسسة التخطيط.
- ٤ - رئيس مؤسسة التشريع.
- ٥ - رئيس مؤسسة الرقابة.
- ٦ - رئيس مؤسسة القضاء.
- ٧ - رئيس مؤسسة الشرطة.
- ٨ - رئيس مؤسسة الجيش.

٩ - رئيس مؤسسة الدعوة.

١٠ - رئيس مجلس الوزراء أو نائبه.

لرئيس المجلس وأعضائه التقدم بالاقترحات وخطط العمل.

لرئيس المجلس وأعضائه طلب حضور آخرين من الصف التالي لهم للمناقشات دون تصويت.

التصويت:

١ - يصدر قرار الرئاسة بموافقة خمسة أصوات غير صوت الرئيس وغير صوت صاحب المشروع.

٢ - إذا تحفظ أربعة أعضاء على مشروع القرار اعتبر مرفوضاً بصيغته المعروضة.

٣ - لا يجوز للمجلس أن يعقد جلسته ولا تصير قانونية إلا باكتمال الأعضاء أو نوابهم.

٤ - عند تساوي الأصوات يُلغى المشروع بصيغته، ويعاد تنقيحه، حتى يحصل على الأغلبية المطلوبة على الأقل.

اختصاصات مجلس الرئاسة:

١ - إدارة عمل الدولة ومباشرة جميع أنشطتها.

٢ - اطلاع جميع الأعضاء على تقارير الأعضاء العشرة دورياً كل شهر، وعند الضرورة وعند عرض مشروع قرارات.

١ - الوظائف الرئيسية الثابتة:

أ - مؤسسة الرئاسة.

ب - مؤسسة التخطيط.

ج - مؤسسة التشريع.

د - مؤسسة الرقابة.

هـ - مؤسسة القضاء.

و - مؤسسة الشرطة.

ز - مؤسسة الجيش.

ح - مؤسسة الدعوة.

٢ - الوظائف المتغيرة: وهي الوظائف التي تتولاها الحقائق الوزارية التي تشغل مكانه من خلال ترشيح الأغلبية النيابية الفائزة في مجلس الشعب وتمثل هذه الوظائف وزارات الخدمات... والإنتاج مثل: (النشاط الاقتصادي / الصحي / التعليمي / المواصلات والاتصالات)، كذلك كل نشاط تستلزمه طبيعة المرحلة بحيث لا يشكل أي وزارة على ازدواج أو تداخل أو تقاطع مع مؤسسات الدولة.

فالوطن يضم مستويات من المؤسسات:

أولاً: المؤسسة الدستورية: (الممثل الرئيسي والمباشر للشعب).

ثانياً: مؤسسات الدولة: النشاطات الرئيسية للدولة.

ثالثاً: مؤسسة الحكومة: الحقائق الوزارية غير المتقاطعة مع مؤسسات الدولة.

رابعاً: مؤسسات المجتمع المدني: الجمعيات / الأندية المتخصصة / النقابات / الأحزاب.

* * *
* *
*

الفصل الرابع المنظومة التشريعية

المنظومة التشريعية الإسلامية ليست ترسانة من القوانين ولا حِزْمًا من المحظورات، كما أنها ليست قوالب صماء لا بد وأن يفرغ المجتمع نشاطه من خلالها... إنما هي أبسط من ذلك بكثير، ونحدد ملامح المنظومة التشريعية في السطور القليلة الآتية:

أولاً: مصدر التشريع الإسلامي:

تتفرع التشريعات الإسلامية من أصل واحد لا ثاني له، هذا الأصل هو الوحي الإلهي الخاتم لجميع البشر...

والوحي الخاتم ليس إلا القرآن الكريم مشفوعاً بالتطبيق العملي النبوي لهذا الوحي، ذلك التطبيق الذي لا يخالف القرآن ولا يتزيد عليه، كما أن هذا التطبيق قد وصلنا بالتواتر والشهرة منذ زمن الرسالة وإلى يومنا هذا.

فالإله الواحد قد اتخذ ديناً واحداً ولهذا الدين وثيقة وحيدة هي الوحي قولاً في « القرآن الكريم » وتطبيقاً بالصحيح المتواتر من السنة النبوية.

كيف صاغ المسلمون منظومتهم التشريعية؟

تعددت اجتهادات الصياغة... وليس في هذا التعدد عيب؛ إنما العيب أن يظن البعض أن أقوال الفقهاء لا بد وأن تكون ملزمة... فهذا هو عيب الفهم... وقصارى ما يتمتع به أي قول لأي بشر - عدا رسول الله ﷺ - هو حق النظر والدرس والمناظرة والاسترشاد به كلما توافق مع الوحي وتقارب مع الواقع. ونحاول في هذه العجالة أن نلّم بالإطار العام المجمع عليه لما نسميه بالمنظومة التشريعية.

- المستوى الأول: الشريعة:

نصوص القرآن الكريم نصوص قطعية الدلالة مضاف إليها أقوال وأفعال رسول الله ﷺ المتعلقة بتطبيق الوحي « القرآن الكريم »... وهذه النصوص وضعت تحت عنوان اشتقوه من القرآن الكريم، هذا العنوان هو « الشريعة » استناداً لقول الله تعالى: ﴿ شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ ﴾ [الشورى: ١٣]، وقوله تعالى: ﴿ لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شَرْعَةً وَمِنْهَا جَا ﴾ [المائدة: ٤٨]، فالشريعة هي ما أنزل الله وطبقه رسول الله ﷺ تطبيقاً عاماً.

أصول الشريعة: وقد تضمن المصدر الوحيد للشريعة كما ذكرنا وهو الوحي الموجود في القرآن الكريم كله مشفوعاً بالتواتر الصحيح من تطبيقات رسول الله ﷺ للقرآن تنفيذاً لقوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ﴾ [المائدة: ٦٧]، قد تضمن أصول الشريعة التي لا يجوز التناقض معها ولا الخروج عليها، وهذه الأصول هي:

١ - انفراد الواحد سبحانه الأحد بالتشريع وعدم ترك أصول الشريعة لأحد من البشر ضمناً:

أ - لعدم الاختلاف التشريعي: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢].

ب - للسماحة والرحمة: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ [الشعراء: ١٤٠].

ج - لرفع الحرج: ﴿وَمَا جَعَلْ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨].

٢ - انفراد رسول الله ﷺ بتحرير الأسوة وبيان التطبيق الصحيح للقرآن الكريم، دون أن يمتد هذا الحق لأحد غيره ولا لأحد من صحابته ولا لأحد من ذريته.

٣ - السماح للمجتهدين في كل عصر وفي كل عصر بالتقنين لظروفهم في إطار أصول القرآن الكريم وصحيح السنة ومتواترها، وبشرط عدم تجاوزهما أو التكرار لهما تضاداً أو إهمالاً...

٤ - حزمة محدودة الكم والكيف شديدة الوضوح من المحرمات، حرّمها القرآن الكريم منعاً للإثم والرجس، وحرصاً على البشرية من أن يصيبها ما لا تعلم أبعاده وتوابعه، وقد حرم الله هذه المحرمات رحمة منه باعتبارها العزيز الحكيم الخبير ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ﴾ [الأنعام: ١٥١].

٥ - جعل المسؤولية شخصية منوطة بالفاعل المتسبب ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينٌ﴾ [المدثر: ٣٨].

٦ - ربط هذه المسؤولية الشخصية بـ:

أ - التشريع المسبق الواضح... ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

ب - تحقيق الرشد والقدرة... ﴿فَإِنْ أَسَمْتُمْ مِنْهُمْ مُشْدِقًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ﴾ [النساء: ٦].

ج - عدم وجود المانع ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١].

٧ - المساواة بين جميع البشر... ﴿إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا﴾ [الأعراف: ١٥٨].

٨ - عصمة جميع بني الإنسان... ﴿أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ﴾ [المائدة: ٣٢].

٩ - حماية مقومات الإعمار غير البشرية من أموال وموارد، ذلك بتشريع الحفاظ عليها

وعدم إهدارها... ﴿وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ﴾ [القصص: ٧٧].

١٠ - اعتبار التعاون والجماعية ضرورة حياتية... ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى﴾ [المائدة: ٢].

- المستوى الثاني: الفقه:

الفقه بأصوله وفروعه وقواعده ومقاصده.... فكل هذه الدائرة هي دائرة الجهد البشري الجدير بالدراسة والمقارنة والاختيار والاتباع لمن أراد...

وكما اشتقوا عنواً لنصوص الشريعة من القرآن وهو الشريعة فقد استقوا أيضاً اصطلاحاً قرآنياً يدرجون تحته اجتهادات الفقهاء بجميع مستوياتهم، هذا العنوان هو (الفقه).... وقد استخرجوا عنوانهم هذا من قوله تعالى: ﴿ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ ﴾ [التوبة: ١٢٢].

وهكذا يتبين المسلم فيما يعرض عليه من قوانين ونظم أن فيها مستويين واضحين:

١ - مستوى الشريعة (قطعية الثبوت وقطعية الدلالة) من آيات القرآن الكريم، ومن متواتر السنة النبوية.

٢ - مستوى الفقه وما فيه من نماذج يمكن اختيارها واتباعها ضمناً لحسن الاتباع. وفي الأسطر القليلة التالية نستحضر الإطار العام للمنظومة التشريعية (بغض النظر عن الشعائر).

ثانياً:تنظيم المجتمع وبيان أحكامه:

قسّم الفقه تصرفات الإنسان إلى خمسة أقسام هي:

١ - الفرض (الواجب) وهو طلب الفعل طلباً لازماً.

٢ - المندوب (السنة) وهو طلب الفعل طلباً غير لازم.

٣ - المباح (التخيير) الحرية بين الفعل والترك.

٤ - الحرام: (المحظور): طلب الترك طلباً لازماً.

٥ - المكروه: طلب الترك طلباً غير لازم.

وواضح من هذه الأقسام الخمسة أنه يتوسطها الفعل المقبول دينياً ومجتمعياً، أو دينياً وإنسانياً (المباح)، لكن الأفعال الأربعة الأخرى تمثل مستويين من التكليف بين الشدة واللين... وكلما كانت درجة تأثير الفعل شديدة كلما لزم أن يواجه بشدة تناسبه، وكلما خف تأثيره ولانّ تيسر تقويمه وتصحيحه بدرجة أقل في الشدة.

لهذا أنشأ الفقه منظومتين:

إحدهما: تنظم الأفعال الشديدة، وهي النظام القانوني العقابي المشتمل على (الحدود والتعازير والجنايات والمخالفات) وهذه العقوبات تشمل الفرض والمفروض والحرام المحظور فترك الفرض أو فعل المحظور يمثل جريمة شرعية تدرج تحت الأنواع الأربعة (جريمة حدية / جريمة جنائية / جريمة تعزيرية / مخالفة مجتمعية).

والمنظومة الأخرى هي النظام الأخلاقي، وتشمل النسقين الثاني والخامس (المندوب والمكروه)، وهذه قد أدرجتها المنظومة الأخلاقية في نسقها وسوف نراها في باب لاحق في هذه الدراسة، فالمندوب أو المستحب هو الأخلاق الحسنة (محاسن الأخلاق) والمكروه هو الأخلاق السيئة أو (فساد الأخلاق).

هكذا ينظم الإسلام مجتمعه، وينشئ الفرد على أن حدود ومقومات العلاقات محدودة ومضبوطة داخل نظام تجريم عقابي يتعرض مخالفه للمساءلة والملاحقة القضائية.

أما قيم المجتمع وتقدير العلاقات بين أفرادها فإنه يتبع منظومة أخلاقية يدان الفرد بموازينها أمام محكمة الضمير، ثم مشاعر المجتمع قبل أن يتعرض لتأديب الله.

هذان النظامان (العقابي والأخلاقي) يكرسان الإحساس بالجماعة وضرورة المشاركة إيجابياً وسلبياً في حماية ساحة المجتمع من أي تجاوز أو اختراق...

وتلك التنشئة في حد ذاتها تحول الإنسان من مجرد إنسان كما يقول الاجتماعيون: (حيوان اجتماعي) إلى إنسان سياسي مرتبط بجماعة سياسية له غاية مستهدفة ووجهة مطروقة وممهدة، ومقاصد متبعة.

ونحاول في الأسطر القليلة وصف المنظومتين (العقابية) و (الأخلاقية) وتأثير كل منهما في التنشئة السياسية.

ثالثاً: التجريم والعقاب:

يقيم الإسلام منظومته العقابية ليس على أساس ديني شعائري فحسب، بل إن منظومة التجريم والعقاب كفيلة بأن تلقن جميع الأفراد قيم العدل وأولويات العدالة وضرورة رعاية تلك الأولويات، والأصول فحينما نرى تقسيم المنظومة إلى أربعة أقسام:

- ١ - الجنايات.
- ٢ - الحدود.
- ٣ - التعازير.
- ٤ - المخالفة (فعل خلاف الأولى).

وقد قسّم الفقه الإسلامي نظام (التحريم - التجريم - العقاب) هذا التقسيم هادفاً إلى التزام مقاصد الشريعة ونصوصها والتي تقرر أن أكرم وأعظم ما خلق الله هو الإنسان. وهو الخليفة المكلف لذلك تقرر الشريعة حماية هذا الإنسان ومحاصرة لفكرة العدوان على الكيان البشري فمن القصاص بالمثل قوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولِي الْأَلْبَابِ ﴾ [البقرة: ١٧٩]، إلى المماثلة ﴿ وَالْعَيْنُ بِالْعَيْنِ ﴾ [المائدة: ٤٥]، وهذا التخصيص للتجريم والعقاب الخاص بالإنسان يلهم النفس البشرية قيمة الإنسان وكرامته ووجوب الحفاظ عليه، كما تغل يد المؤسسات والسلطات عن محاولة الاعتداء والتقييد أو أي فعل من شأنه تعويق تمتع الإنسان بإرادته وممارسة ما شرعه الله لعباده من حرية وكرامة.

ويلي الإنسان كجسم ونفس مستوى آخر هو مستوى المقومات الاجتماعية من:

- عدوان على قيمة الشرف (خاص / عام) مثل: عدوان (الزنا).
 - عدوان على قيمة المال (خاص / عام) مثل: عدوان (السرقة).
 - عدوان على قيمة العقل (خاص / عام) مثل: عدوان (السكر وتعاطي الخمر).
 - عدوان على قيمة استقرار المجتمع مثل: عدوان (قطع الطرق والبغي).
- وعلى اختلاف الفقهاء في إضافة حد الردة إلى المنظومة باعتبار مجرد تغيير العقيدة جريمة حدية أم لا بد من ارتباطها بمحاولة الإفساد وإشاعة الكفر والتشجيع على الارتداد هكذا تبدو مجموعة الجرائم الحدية.

* * *

النظام التشريعي الإسلامي والتنشئة السياسية:

حينما تدرس النظام الإسلامي وتراه قد أحكم العلاقة بين الفرد والجماعة، فبينما يحافظ للفرد على إرادته وحرية تراه يضبط حقوق الجماعة ولا يسمح بالعدوان عليها، وهذا الربط بين الفرد والجماعة هو الذي يصنع المناخ السياسي الملائم للحياة بشقيها البشري والاقتصادي.

ودون إطناب فالمنظومة التشريعية تجعل الفرد يميز بين دوائر متماسة ومتداخلة، دون أن تطغى دائرة على أخرى، بداية من الدائرة الشخصية الفردية (طبيعية أو معنوية) مروراً بدائرة العلاقات الأسرية، ثم دائرة المجتمع، وانتهاءً بعلاقات الأمة داخلياً وخارجياً... هذا

التقسيم هو التهيئة السياسية للفرد على ضرورة مراعاة الآخر بمستوياته وهذه المراعاة هي السياسة بعينها، بل هي الممارسة السياسية الراقية كما نلمح في السطور التالية:

١ - الفرد بين واجباته وحقوقه:

يقر التشريع الإسلامي للفرد بشخصيته الفردية المتميزة عن غيرها منذ كونه جنيناً في بطن أمه؛ إذ يعتبره الشرع أهلاً لمسئولية الوجوب... فرغم أنه جنين لم يخرج لساحة المجتمع إلا أن الشرع يحمي حق هذا الجنين في وجوب المحافظة على حياته. وحقه في الإرث والهبة والوصية فضلاً عما له من أثر في عقوبة المتعدي عليه كجنين أو حتى على الأم حاملة الجنين.

ويتابع الشرع هذا الجنين حتى يولد فيوجب له حقاً على الوالدين أو المجتمع في حسن رعايته مادياً ومعنوياً مثل ضرورة اختيار اسم حسن له ورعاية وكسوة ورعايته مروراً بمراحل (بلوغ الحكم/ بلوغ السعي/ بلوغ النكاح/ بلوغ الرشد/ بلوغ الأشد/ بلوغ الكبر).

كذلك تتدرج الأهلية مع الشخص حتى تصبح أهلية كاملة للوجوب والأداء فبقدر ما تسند له الحقوق بقدر ما تجب عليه الواجبات مسئولية الفرد وسلطان الإرادة.

وتقديرًا من عدالة الشرع للإنسان الفرد، فلا مسئولية للفرد إلا عما يصدر عن أهليته الكاملة وإرادته الحرة. حتى لا يتحمل ذوو الظروف الخاصة ما لا طاقة لهم بها، كما لا يسأل الإنسان إلا على ما اقترفه بمحض إرادته الحرة بل ترى التشريع يحكم دائرة مسئولية الفرد إحصائياً فيشترط سبق التشريع وسريانه وضرورة الإعلام به ليؤهله لممارسة الدور الاستخلافي الذي خلقه الله له، ففي القرآن الكريم تقرُّ أصول التشريع:

١ - ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ١٥].

٢ - ﴿ وَكُلَّ إِنْسَانٍ أَلْزَمْنَاهُ طَائِرَهُ فِي عُنُقِهِ ﴾ [الإسراء: ١٣].

هكذا ينشأ المسلم متمتعاً بشخصية وذاتٍ ممارسة لإرادته مسئولاً عن تصرفاته، كما يفهم حق المجتمع عليه في ضرورة التوافق ومد جسور التعاون فيما يحفظ للجماعة قدرتها على ممارسة الحياة.

٢ - الفرد والأسرة:

ويفتح التشريع الإسلامي بإعجازه وسطاً ومناخاً، تشريعاً من مستوى آخر يمثل ممارسة الأفراد لحقوقهم كما يدرّبهم على تنوع العلاقات وتفاوت درجاتها وذلك على

مستوى العلاقات الأسرية فهذه العلاقات في مسئولية رعاية الأبناء... بينما يتقاضى كل من الزوجين حقوق المساواة مع الآخر بما تفرض قيم العدالة التعاقدية والمودة والرحمة القلبية ويتحfan كلاهما طاعة الأبناء، كما ينتظران ما يستحقانه من رعاية الأبناء لهما عند بلوغ الكبر.

وفي تلك الدائرة تترقى تنشئة الأفراد وتدريبهم كبارًا وصغارًا على تكامل فكرتي الحق والواجب وهما عماد قضية الذات والآخر، برغم تبعية الأبناء لوالديهم كاملة أمام الله من ناحية وأمام المجتمع والقانون ومن قبل ذلك أمام الضمير الخاص.

٣ - الفرد والمجتمع:

وتواصل الفطرة حراكها في إطار المنظومة التشريعية. ففي المجتمعات علاقات يفرضها الالتزام الديني وينظمها التشريع بين:

١ - معاملات اقتصادية عمادها:

(العمل - الإنتاج - القوامة - الوسطية في الإنفاق بين الإسراف والإقتار - منع الربا - التعاقد المتكافئ... إلخ).

٢ - والالتزام بالحق المعلوم ناحية أصحاب هذا الحق من:

أ - شرائح القرابة (أولو القربى - ذوو الأرحام - قرابة الرضاع).

ب - شرائح ذوي الاحتياجات الخاصة (الفقراء - المساكين - الغارمين - المغتربين - المرضى).

ج - شرائح اجتماعية (الجيران - الأصدقاء - زملاء العمل).

د - شرائح رسمية (مؤسسات مدنية - مؤسسات دولة من ضرائب وتأمينات ومحليات إلخ).

هـ - شرائح خدمية (منتديات - تعليم - صحة - مسجد).

٤ - الفرد والإدارة:

أنشأت الشريعة الإسلامية ما نظمها الفقه من تكوين مؤسسات الإدارة العامة:

١ - الخلافة (كهيئة عليا لتخطيط وتنظيم شؤون الأمة).

٢ - الولاية (أقاليم ودول الأمة).

٣ - القضاء (تأسيسًا وتنظيمًا وممارسة).

- ٤ - بيت المال.
- ٥ - المؤسسة الخدمية.
- ٦ - الجيش.
- ٧ - مؤسسة الدعوة.
- ٨ - مؤسسة الوقف الخيري وغيرها.



الفصل الخامس المنظومة الأخلاقية

ومنظومة الأخلاق التي نسجها القرآن الكريم، وجعلها « فردية شخصية المنبع والمسئولية » « عامة المصعب والشيوع »... أو « ذاتية الأداء » « جماعية الرقابة »... فالقواعد الأخلاقية تكليف إلهي للأفراد يمثل حقوقاً وسياساً للمجتمعات، لذلك صاغ القرآن الكريم المنظومة الأخلاقية في مستويات عدة:

أولاً: مقومات الشخصية المسلمة:

١ - آداب فردية:

وهذه الآداب الفردية بعضها مقومات شخصية ذاتية يحض الإسلام الفرد عليها، سواء وُجدَ في جماعة أو كان منفرداً. وبعضها ضرورات جماعية لا يستقيم أمر الجماعة دون تحلي الأفراد بها.

أ - آداب فردية للتخلية والإعداد:

عدم الخيانة: ﴿ وَلَا تُجَادِلْ عَنِ الَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنْفُسَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾ [النساء: ١٠٧].

التحكيم: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ ﴾ [النساء: ٣٥].

حسن الاستماع: ﴿ وَالَّذِينَ أَجْتَبَاوا الطَّلْعُوتَ أَنْ يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوا إِلَى اللَّهِ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فَبَشِّرْ عِبَادِ ۖ ﴾ [الزمر: ١٧، ١٨].

عدم الشح والبخل: ﴿ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩].

منع الغش: ﴿ وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ ۖ ﴿٧﴾ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ ﴿٨﴾ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ ﴾ [الرحمن: ٧ - ٩].

التواضع: ﴿ وَأَقْصِدْ فِي مَسِيرِكَ وَاعْظُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ ﴾ [لقمان: ١٩].

ب - آداب نفسية فردية للتخلية والإمداد:

الاستقامة: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴾ [فصلت: ٦]، ﴿ فَاسْتَقِيمْ كَمَا أَمَرْتَ وَمَنْ تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [هود: ١١٢].

طهارة النفس: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ۝ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: ٩، ١٠]، ﴿وَلَا تُخْزِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ۝﴾ [٨٧] يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ ﴿[الشعراء: ٨٧ - ٨٩].

الصدق: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩].

الصبر: ﴿وَلِرَبِّكَ فَاصْبِرْ﴾ [المدثر: ٧].

٢ - أخلاق وآداب عقلية ومنهجية:

أ - أخلاق وآداب مانعة من التأثير الخارجي:

منع التقليد الأعمى: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا خُلُقُ الْأَوَّلِينَ﴾ [الشعراء: ١٣٧].

اتباع ومجاملة الكبراء: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا﴾ [الأحزاب: ٦٧]..

مجاراة الأصدقاء: ﴿يَوَدُّكَ لِيَتَنِيَ لِيُتَّخَذَ فَلَانًا خَلِيلًا﴾ [الفرقان: ٢٨].

ب - أخلاق الانضباط الشخصي:

نفسك أولاً: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ نَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

تطابق الظاهر والباطن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۚ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ

تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢، ٣].

ج - أخلاق وآداب دافعة للتحرر والكرامة:

عدم الظن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبَ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

اليقين والثبوت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِمِجَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦]، ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

التوثيق: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاصْتَبُوا﴾ [البقرة: ٢٨٢]،

﴿وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [الطلاق: ٢].

ثانياً: أخلاقيات العلاقات الأسرية:

وهي قواعد الواجبات والحقوق لدائرة الأسرة بين (الأزواج)، وبين الأبناء والوالدين، وبين بقية مكونات العائلات من حواشي (الأخوة والأخوات) و (الأعمام والخالات) إلخ. حيث إن دائرة الأسرة هي الميدان الاجتماعي الأول الملاصق والمباشر للفرد، وفي دائرة

الأسرة يخطو الفرد خطواته الأولى نحو الحياة العامة؛ لذلك تبدأ المسؤوليات والحقوق في الظهور والتفاعل.

١ - الحماية الأسرية العامة:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غُلَاطٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦]

٢ - بر الوالدين:

﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۖ ﴿٢٣﴾ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا﴾ [الإسراء: ٢٣، ٢٤].

- ﴿وَوَضَّيْنَا لِلنَّاسِ يُولَدِيَهُ حَمَلَتُهُ أُمُّهُ، وَهَنَّا عَلَىٰ وَهْنٍ وَفَصَلُّهُ، فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلَوْلَا ذِيكَ إِلَى الْمَصِيرِ ۖ ﴿١١﴾ وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَىٰ ثَمَرٍ إِلَىٰ مَرْجِعِكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [لقمان: ١٤، ١٥].

- ﴿وَوَضَّيْنَا لِلنَّاسِ يُولَدِيَهُ إِحْسَانًا حَمَلَتُهُ أُمُّهُ، كَرِهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلَهُ، وَفَصَلُّهُ، ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَصْلِحْ لِي فِي دُرِّيَّتِي إِنَّي يَتُوبُ إِلَيْكَ وَإِنِّي مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأحقاف: ١٥].

٣ - رعاية الأبناء:

﴿وَلَا تَقْنَلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمْلَاقٍ تَحْنُ تَرْفُهُمْ وَإِنَّا لَنَفَعُهُمْ كَانَتْ خِطَا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١].

٤ - أولو الأرحام:

﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٧٥].

٥ - أخوة الرضاة:

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمْ الَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرِّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبِّبُكُمْ الَّتِي فِي حُجُورِكُمْ مِنْ نِسَائِكُمُ الَّتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٣].

٦ - التشاور والتراضي:

﴿ وَالْوَلَدَاتُ يُرْضَعْنَ حَوْلَ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِعُوا وَلَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا ءَاتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

٧ - التزام أبدي:

﴿ أَشْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وَجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِضَعْفِهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَتَأْتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَأَنْتُمْ يُنَكَّرُ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ نَعَسْتُمْ فَمَسْرُوعٌ لَهُ أُخْرَى ﴾ [الطلاق: ٦].

﴿ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

٨ - الإصلاح:

﴿ وَإِنْ أَمْرًا خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ [النساء: ١٢٨].

٩ - العدل:

﴿ وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَنْ أَجْلِهِنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُسِيْكُوهُنَّ ضَرَارًا لِنَعْتَدُوا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا عَادَتِ اللَّهِ هُزُوعًا وَادْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢٣١].

ثالثا: أخلاق جماعية عامة:

وهي تمثيل الأصول والمبادئ العامة لفتح أبواب التعارف والتواصل واستمراره وتضاعفه بما يحقق تقارباً سلمياً بين الجميع.

١ - التعارف:

﴿ يٰٓأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاهُ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: ١٣].

٢ - التعاون:

﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾

[المائدة: ٢].

٣ - الحفاظ على حقوق الآخرين:

﴿ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [الأعراف: ٨٥].

٤ - الوفاء بالعهد:

﴿ وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [النحل: ٩١].

٥ - التواصي:

﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَّصَوْا بِالصَّبْرِ ﴾ [العصر: ٣].

٦ - رد السيئة بالحسنة:

﴿ وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَدْرءُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةِ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ ﴾ [الرعد: ٢٢].

٧ - منع الكبر:

﴿ لَا جَرَمَ أَنْ يَكُنَّ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا يَكْسِرُونَ وَمَا يَأْمُرُونَ إِنَّهُ لَا يَجِبُ الْمُسْتَكْبِرِينَ ﴾ [النحل: ٢٣].

٨ - منع تزكية النفس:

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴾ [النساء: ٤٩].
﴿ فَلَا تَزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ اتَّقَى ﴾ [النجم: ٣٢].

٩ - منع الإيذاء:

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

١٠ - منع الظلم:

﴿ وَعَنْتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا ﴾ [طه: ١١١].
﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴾ [الشورى: ٤٠].

- أخلاقيات المعاملات في المجتمع:

وهذا مستوى ثالث من منظومة الأخلاق الإسلامية، نشير إلى أهم قواعده التي تساعد الأفراد على تحسين العلاقات بين أبناء المجتمع الواحد، سواء كان مجتمعاً سكنياً،

أو مجتمعاً مهنيّاً... إلخ؛ فالمجتمع بما يضمه من أفراد وأسر ينسجون علاقاتٍ وقيمون ألواناً من التواصل مثل: (الصدقة)، (التجارة)، (الجوار)، (زمانة العمل)، ومعاملات أخرى كثيرة أراد الإسلام العناية بها وتهيئة النفوس لمراعاتها حتى يتماسك المجتمع ويتحاب أفرادها، وأبرز تلك الأخلاق:

الترفع عن المساوىء والسلبيات؛ مثل:

- التزوير: ﴿وَلَا تَجْنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ﴾ [الحج: ٣٠].

- كتمان الشهادة: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣].

- قول السوء: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ [النساء: ١٤٨].

- قهر اليتيم: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ﴾ [الضحى: ٩].

- السخرية: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَائِهِمْ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْفِظِ بِئْسَ لِلْفُسُوقِ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

- النجس: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِمَّنْ الظَّنِّ إِنَّهُ بِغَضِّ الظَّنِّ إِنَّهُ لَا يَجْسُؤُا وَلَا يَنْتَبِ بِغَضِّكُمْ بَعْضٌ أَحَبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٢].

- الغيبة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَنَجَّيْتُمْ فَلَا تَنَجَّجُوا بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَنِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَتَنَجَّجُوا بِالْبِرِّ وَالتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [المجادلة: ٩].

- القذف: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُنَّ مِائَتًا جَلْدَةً وَاحِدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُنَّ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤، ٥].

- إشاعة الفاحشة: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النور: ١٩].

- اللامبالاة: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [المائدة: ٧٨].

رابعاً: من أخلاق الدولة:

والدولة نسق حضاري رأى الإسلام أن يدعمه ويقويه بضوابط أوسع مدى من واجبات الأسرة والمجتمع حيث إن الدولة تقيم ألواناً من المؤسسات، وتفرض قدرًا من تفويض المسؤوليات والحقوق لبعض مؤسسات الدولة، فضلاً عن أن المرافق العامة بحاجة إلى الحرص عليها وعدم إهمالها ودوام صيانتها ونختار بعضاً من الضوابط الأخلاقية التي تصلح الدولة وتقويها.

١ - الاستقرار:

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ٣٣ ﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ قَبْلِ أَنْ تَقْدِرُوا عَلَيْهِمْ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿ [المائدة: ٣٣، ٣٤].

٢ - الحرص على المال العام:

﴿ وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَغُلَّ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦١].

٣ - الحرص على عموم النفع:

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

٤ - حقوق الأقليات:

﴿ سَمِعْتُمْ لَكَذِبٍ أَكَلْتُمْ لِلسُّحْتِ فَإِنْ جَاءَكُمْ فَاحُكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ وَإِنْ تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَنْ يَضُرُّوكَ شَيْئًا وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُم بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ٤٢ ﴾ وَكَيْفَ يُحْكِمُكَ اللَّهُ فِيهَا حُكْمُ اللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿ [المائدة: ٤٢، ٤٣].

٥ - التزام القانون:

﴿ مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴾ [الحشر: ٧].

٦ - التشاور:

﴿وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [الشورى: ٣٨].

٧ - طاعة الحكام فيما يوافق المنهج العام:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩].

٨ - دوام الاستعداد للدفاع:

﴿وَعِيدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٦٠].

٩ - مرجعية أهل التخصص والاختصاص:

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣].

١٠ - عدم موالاتة العدو:

- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسْرِوْنَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة: ١].

- ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ (٨) ﴿إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَى إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [المتحنة: ٨، ٩].

خامساً: أخلاق العلاقات الخارجية:

يقيم المسلمون علاقاتهم الخارجية على قاعدة أن الإسلام هو الأصل وأن الإنسانية كلها ما هي إلا شبكة من القربات الإنسانية كما يتضح ذلك من انتماء الجميع لآدم وحواء، والبشرية كلها عائلة واحدة انقسمت إلى قسمين هما:

- أمة الدعوة وهم جميع البشرية.

- أمة الإجابة وهم المسلمون فقط.

ولهذا فضوابط العلاقات الخارجية: مع غير المسلمين توضح بجلاء مدى إنسانية هذا الدين، ومدى حرصه على مباشرة أمة الإجابة لواجبها الديني الأكبر وهو الاستمرار في دعوة الآخر والتقارب معه. ومن ضوابط هذه الأخلاق:

١ - أخلاق المسلم الدائمة (السلام العام - عدم السب - حسن الجوار - الوفاء بالعهد - الصبر).

٢ - أخلاق الحرب الطارئة (عدم العدوان - عدم الفرار - الثبات).

السلام العام:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

عدم السب:

﴿ وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [الأنعام: ١٠٨].

الحفاظ على المحايدين:

﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِّيثَاقٌ أَوْ جَاءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَاتِلُوكُمْ أَوْ يُقَاتِلُوا قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَنَلُوكُمْ فَإِنِ اعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَاتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْا إِلَيْكُمُ السَّلَامَ فَمَا جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ٩٠].

حسن الجوار:

﴿ لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِينِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [المتحنة: ٨].

عدم العدوان:

﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُوكُمْ وَلَا تَعْدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْعِدِينَ ﴾ [البقرة: ١٩٠].

عدم الفرار أمام العدو:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْآدْبَارَ ﴾ [الأنفال: ١٥].

الثبات:

﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [الأنفال: ٤٥].

الصبر:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَاطِبُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

الوفاء بالعهد:

﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

سادساً: أخلاقيات إنسانية عامة:

والإسلام وهو يقرر عموم رسالته لكل مَنْ يريد من الناس، كان من الضروري أن يخلي ساحة الأرض والبشرية جميعها مما يعارض ممارسة كرامتهم، ونشير إلى بعض هذه الضوابط التي فرضها الإسلام وحبب الامتثال لها:

١ - اليقين من أخوة جميع البشر (الأخوة الإنسانية):

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

٢ - تصفية منابع عبودية الناس من أكثر من طريق:

أ - تحرير العبيد: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ ﴿١٢﴾ فَكَ رَقَبَةٍ﴾ [البلد: ١٢، ١٣].

ب - مساعدتهم على الحرية: ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِنْكُمْ فَكَابْتُمْ عَنْهُمْ وَإِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَيْنَاكُمْ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِينَكُمْ عَلَى الْإِغْيَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ نَحْصَنَ الْإِنْفِغَا عَرْضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣].

٣ - مقاومة الاستعلاء والاستبداد:

عدالة الردع: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْصَرُونَ ﴿٣١﴾ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿٣٢﴾ وَلَمَنْ أَنْصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ﴿٣٣﴾ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ﴾ [الشورى: ٣٩ - ٤٣].

عدم الاستعلاء: ﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُنْقِينَ﴾ [القصص: ٨٣].

عدم الإفساد: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦].

٤ - الإحسان إلى ذوي الحالات الخاصة:

﴿ يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [البقرة: ٢١٥].

﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالْوَالِدَيْنِ إِحْسَنًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾ [النساء: ٣٦].

وأخيراً، فهذا جهد المقل، وقدرة الضعيف الذي لا يمضي حتى يكل، فإن كان التوفيق حالفنا فلا شك أنه فضل الله، وإن كانت الأخرى فمن نفسي وضعف قدرتي، وما توفيقى إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

